بنك الجزيرة
BANK ALJAZIRA

استثمار المستقبل
FUTURE INVESTMENT
متخصصون في الأوقاف والوصايا

الأوقاف المعمرة

سماتها وعوامل استدامتها

دراسة حالة لعدد من الأوقاف
في المملكة العربية السعودية

الطبعة الأولى ١٤٤٣هـ - ٢٠٢٢م

الفريق الإشرافي

د. فهد بن علي العليان

د. عبد المجيد بن عبد العزيز الدهيشي

أ. رشود بن عبد الرحمن الكلثم

أ. عبد الله بن إبراهيم الجاسر

الباحث

أ. ياسر بن صالح بن عبدالله الصقير

المراجعة العلمية

أ. باسل بن سعود الرشود

أ. عبد الله بن عبد الرحمن البسام

التحرير

أ. أحمد بن عبد المحسن العساف

مدير المشروع

أ. مصعب بن خالد الهدلق

التصميم والإخراج

أ. معاذ عبدالخالق

ⓒ شركة ادارة استثمار المستقبل المحدودة ، ١٤٤٣هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

شركة إدارة استثمار المستقبل المحدودة
دراسة الأوقاف المعمرة. / شركة إدارة استثمار المستقبل المحدودة - ط١. - الرياض ، ١٤٤٣هـ
١١٢ ص ؛ ..سم

ردمك: ٧-٩٨٤٤-٠٣-٦٠٣-٩٧٨

١- الوقف ٢- الوقف - تنظيم و ادارة أ.العنوان
ديوي ٢٥٣,٩٠٢ ١٤٤٣/٦٠٥٣

رقم الإيداع: ١٤٤٣/٦٠٥٣
ردمك: ٧-٩٨٤٤-٠٣-٦٠٣-٩٧٨

الحقوق لصورة الغلاف تعود إلى مجلة عين المملكة

بنك الجزيرة
BANK ALJAZIRA

في سبيل نشر العلم والمعرفة ودعم الأوقاف والصناعة المصرفية الإسلامية ؛ يهديكم بنك الجزيرة هذا الإصدار داعمًا ومساهمًا في نشره .

الرئيس التنفيذي والعضو المنتدب لبنك الجزيرة

نايف بن عبدالكريم العبدالكريم

المحتويات

المحتويات ٦

المقدمة ١١

تمهيد ١٧

الوقف لغةً: ١٧

الوقف اصطلاحًا: ١٨

إيضاح معنى (المعمَّرة) في اللغة واشتقاقها. ١٩

بيان معنى (الأوقاف المعمَّرة) باعتباره لقبًا ٢٠

نبذة عن تاريخ الوقف ٢١

الفصل الأول: سمات الأوقاف المعمَّرة من خلال ست حالات دراسية ٢٥

الوقف الأول: وقف المغاربة "وقف عثمان بن عفان رضي الله عنه" بمكة المكرمة – ٨٣٨ سنة ٢٦

تعريف الوقف ووصفه: ٢٦

تاريخ الوقف وموقعه: ٢٦

مصدر المعلومات وتاريخ الحصول عليها: ٢٧

شرط الواقف: ٢٧

مصارف الوقف: ٢٨

أهم ما لحق بالوقف ووثيقته من إجراءات: ٣٠

أبرز محطات الوقف التاريخية: ٣٢
مخارجة الأغوات من الوقف: ٣٢
شخصيات أشرفت على الوقف: ٣٤
الإدارة الحالية للوقف: ٣٥
صعوبات واجهت الوقف: ٣٧
تصرف النظار لمعالجة الصعوبات: ٣٧
سمات الوقف: ٣٨
الوقف الثاني: وقف صَبيح بأشيقر - ٦٩٦ سنة ٤٠
تعريف الوقف ووصفه: ٤٠
تاريخ الوقف وموقعه: ٤٠
مصدر المعلومات وتاريخ الحصول عليها: ٤١
وثائق الوقف: ٤١
شرط الواقف: ٤٢
مصارف الوقف: ٤٢
أهم ما لحق بالوقف ووثيقته من إجراءات: ٤٣
شخصيات أشرفت على الوقف: ٤٥
صعوبات واجهت الوقف: ٤٥
تصرف النظار لمعالجة الصعوبات: ٤٦

سمات الوقف: ٤٧
الوقف الثالث: وقف الشيخ عبد الله العمير بالأحساء – ٢٧٦ سنة ٤٨
تعريف الوقف ووصفه: ٤٨
تاريخ الوقف وموقعه: ٤٩
مصدر المعلومات وتاريخ الحصول عليها: ٤٩
شرط الواقف: ٥٠
مصارف الوقف: ٥٢
شخصيات أشرفت على الوقف: ٥٢
صعوبات واجهت الوقف: ٥٣
تصرف النظار لمعالجة الصعوبات: ٥٤
سمات الوقف: ٥٥
الوقف الرابع: وقف الشريف غالب بمكة المكرمة وجدة والطائف – ٢٢٧ سنة ٥٧
تعريف الوقف ووصفه: ٥٧
تاريخ الوقف وموقعه: ٥٨
مصدر المعلومات وتاريخ الحصول عليها: ٥٨
شرط الواقف: ٥٨
مصارف الوقف: ٥٩
أهم ما لحق بالوقف ووثيقته من إجراءات: ٦٠

أبرز محطات الوقف التاريخية: ٦٠
شخصيات أشرفت على الوقف: ٦١
صعوبات واجهت الوقف: ٦٢
تصرف النظار لمعالجة الصعوبات: ٦٣
سمات الوقف: ٦٤
الوقف الخامس: وقف المدرسة الصولتية بمكة المكرمة – ١٥٢ سنة ٦٥
تعريف الوقف ووصفه: ٦٥
تاريخ الوقف وموقعه: ٦٥
مصدر المعلومات وتاريخ الحصول عليها: ٦٦
شرط الواقف ومصارف الوقف: ٦٦
أهم ما لحق بالوقف ووثيقته من إجراءات: ٦٦
أبرز محطات الوقف التاريخية: ٦٧
شخصيات أشرفت على الوقف: ٦٧
صعوبات واجهت الوقف: ٦٩
تصرف النظار لمعالجة الصعوبات: ٦٩
سمات الوقف: ٧٠
الوقف السادس: مدرسة العلوم الشرعية ليتامى خير البرية بالمدينة المنورة – ١٠٢ سنة ٧١
تعريف الوقف ووصفه: ٧١

تاريخ الوقف وموقعه: ٧٢
مصدر المعلومات وتاريخ الحصول عليها: ٧٢
شرط الواقف: ٧٢
مصارف الوقف: ٧٤
أهم ما لحق بالوقف ووثيقته من إجراءات: ٧٤
أبرز محطات الوقف التاريخية: ٧٥
شخصيات أشرفت على الوقف: ٧٦
صعوبات واجهت الوقف: ٧٧
تصرف النظار لمعالجة الصعوبات: ٧٧
سمات الوقف: ٧٨
الفصل الثاني: عوامل استدامة الأوقاف المعمَّرة من خلال ست حالات دراسية: ٧٩
الخاتمة ٩٠
الملاحق ٩٤

المقدمة

الحمد لله القائل في كتابه الكريم ﴿ لَن تَنَالُواْ ٱلۡبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَۚ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيۡءٖ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٞ ٩٢ ﴾ [سورة آل عمران:٩٢]، والصلاة والسلام على نبينا الذي قال: "إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ" رواه مسلم في صحيحه، والصدقة الجارية محمولة على الوقف[1].

وبعد:

فإن الوقف عظيم الأثر إذ تنبني عليه مصالح دنيويةٍ وأخروية، وهو في حقيقته قربة من القربات، يستمر ثوابه للواقف إلى يوم القيامة، وأما في الدنيا فيحقق مبدأ التكافل الاجتماعي، ويعزز من قيم التشاركية والرحمة والإيجابية، فيعود نفع الوقف على المجتمع والدولة ومؤسساتهما فضلًا عن أعيان الأفراد، إضافة إلى كونه سببًا في حماية المال وإطالة أمد الانتفاع منه، وإعانة الحكومات على أداء واجباتها، ومساعدتها في التفرغ لشؤونها الأهم دون أن تتخلى عما يجب عليها من أساسيات.

---

(١) شرح النووي على مسلم ٢٥٣/١١، والعزيز شرح الوجيز: الرافعي ٢١٧/١٠.

ولأجل إتمام هذه الدراسة التي حظيت بدعم كريم من بنك الجزيرة، كان من الجدير الإفادة من أصحاب الخبرة في المجال الوقفي؛ ولذلك سعينا في استثمار المستقبل إلى الاستعانة بفريق متخصص للعمل على هذه الدراسة، يقدمهم باحث ذو خبرة في مجال الأوقاف ليقوم بتنفيذها بمستوى عال يوازي أهميتها، حيث تتجلى أهميتها البالغة فيما يلي:

١. أنها سابقة إلى موضوع لم يُتطرق له من قبل فيما نعلم.
٢. أنها قائمة على نتائج حالات دراسية تطبيقية لأوقاف معمَّرة.
٣. إسهامها في معالجة مشكلة تعطل الأوقاف.

وتهدف هذه الدراسة إلى:

١. بيان مفهوم الأوقاف المعمَّرة.
٢. تحديد خصائص الأوقاف المعمَّرة.
٣. استنتاج عوامل الاستدامة للأوقاف المعمَّرة محل الدراسة.
٤. الإسهام في إثراء أفضل الممارسات في القطاع الوقفي.

منهجية الدراسة:

اعتمدنا منهجية دراسة الحالة لنتعرف من خلالها على أبرز سمات الأوقاف محل الدراسة، وحللنا هذه السمات للتوصل إلى العوامل التي كان لها دور فاعل في استدامتها، وكان اختيار الحالات بناء على معايير محددة وواضحة وهي:

١. أن يتجاوز عمر الوقف مئة سنة.
٢. أن يكون في المملكة العربية السعودية.
٣. أن تكون أصول الوقف قائمة.
٤. توافر مصادر أولية للبيانات يمكن الوصول لها كالوثائق أو الأشخاص ذوي الدراية.

وقد اخترنا ستة أوقاف متنوعة في موقعها الجغرافي، وأصولها، ومصارفها، وتم الاعتماد في جمع المعلومات على: دراسة الوثائق، والمقابلات المقننة، ودراسة ما كتبه المتقدمون والمعاصرون حولها، ليساعد مجموع هذه الوسائل في تكوين تصور واضح عن سمات الوقف محل الدراسة، وللتوصل لعوامل الاستدامة فقد ناقشت الدراسة التحديات التي واجهت الوقف وبحثت عن العوامل التي أسهمت في تخطيه لهذه التحديات.

وقد أضفنا التاريخ الميلادي التقريبي المقابل لكل تاريخ هجري مذكور قدر الاستطاعة حتى يكون البعد الزمني مدركًا لدى القارئ حسب التقويم الذي يتعامل معه، واحتسبنا أعمار الأوقاف وفقاً للتاريخ الهجري. كما اجتهدت الدراسة في الترجمة لبعض الأعلام، وتجاوزنا بعضها لاستفاضة شهرتها، وتركنا قسمًا منها لصعوبة البحث عن ترجمة لها.

خطة الدراسة:

تشتمل الدراسة على: مقدمة، وتمهيد، وفصلين، وخاتمة، وملاحق حسب التفصيل التالي:

- **المقدمة:** فيها بيان لفضل الوقف، ولأهمية الدراسة، وأبرز أهدافها، ومنهجيتها، وملخصها.
- **التمهيد:** فيه تعريف الوقف لغة واصـــطلاحًا، وإيضـــاح معنى المعمَّرة، ونبذة عن تاريخ الوقف.
- **الفصل الأول:** سمات الأوقاف المعمرة من خلال ست حالات دراسية.
- **الفصل الثاني:** عوامل استدامة الأوقاف المعمَّرة من خلال ست حالات دراسية.
- **الخاتمة:** فيها تنويهات وتوصيات.
- **الملاحق:** وفيها جدول للمقارنة بين الأوقاف المدروســة، وموقع الأوقاف على الخارطة، وملحق لبعض الصـور، وتلخيص لما ذكر في الدراسـات الأخرى من عوامل للاستدامة، ونموذج للتواصل مع المهتمين.

وخلصت الدراسة إلى ما يلي:

أن الأوقاف المعمرة تعرضت لتحديات مشابهة للتحديات التي تعرض له عدد من الأوقاف المعطلة، إلا أنها بعد توفيق الله استطاعت تجاوزها، وكان من الأسباب المعينة على ذلك:

- **عوامل متعلقة بالواقف: من** حسن قصده، وقيامه على وقفه في حياته.
- **عوامل متعلقة بتوثيق الوقف:** تمثلت في الصياغة المحكمة لصك الوقفية، والتوثيق المناسب لها، ومراعاة المتغيرات، والتكيف مع المتطلبات الجديدة، والمبادرة لمعالجة عيوب الصك إن وجدت.
- **عوامل متعلقة بالأصل الموقوف:** كان على رأسها حسن اختيار الأصول، والإدارة الحكيمة للأصل، وتنويع الأعيان الموقوفة، وتحرير أعيان الوقف منفصلة عن بقية الأملاك الشخصية، واختيار مكان العين الموقوفة بدقة وعناية، والشراكة في الوقف بإلحاق أوقاف أخرى عليه.
- **وعوامل متعلقة بالمصارف:** اتضحت في المرونة في تحديد المصرف، ومراعاة المتغيرات المستقبلية، وتخصيص جزء معتبر من الغلة لصيانة واستمرارية الوقف والنظارة عليه، تنوع المصارف في أوجه الخير.
- **عوامل متعلقة بالناظر وإدارته:** اختيار القوي الأمين، واشتراط معايير معينة في الناظر، ووجود آلية لاستخلاف النظار، وتحديد حالات وضوابط عزل الناظر،

وعناية الناظر بتحقيق غاية الواقف واحترام شـروطه، والحرص على صـيانة الأصل، وترشيد الصرف.

- **عوامل خارجة عن الوقف:** القضـاء المسـتقل، وتمييز الأوقاف في المعاملة، واحترام اسـتقلاليتها، ودعم المجتمع وحمايته، والاحتسـاب على النظار عند التقصير.

تمهيد

الوقف لغةً:

الوقف مصدر: وقف، قال ابن فارس: (الواو والقاف والفاء أصل واحد يدل على تَمكُّثٍ في شيء ثم يقاس عليه)[٢]. ويطلق الوقف في اللغة ويراد به معان:

الحبس: يقال: وقفت الدابة وقفًا حبستها في سبيل الله، ومنه قوله تعالى: ﴿وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَّسْئُولُونَ ﴿٢٤﴾﴾ الصافات: ٢٤

أ- ﴿وَقِفُوهُمْ﴾ [الصافات:٢٤] أي: احبسوهم[٣].

ب- المنع: يقال: وقفت الرجل عن الشيء: منعته منه[٤].

وقيل للموقوف (وقف) تسمية بالمصدر، والجمع: أوقاف[٥]، وقد كثر إطلاق المصدر وإرادة اسم المفعول، كقولك: هذا رهن، أي: مرهون. وكتاب، أي: مكتوب.

---

(٢) معجم مقاييس اللغة: (١٣٥/٦) مادة وقف.

(٣) معاني القرآن وإعرابه: الزجاج (٣٠٢/٤).

(٤) الصحاح: الجوهري، (مادة وقف)

(٥) تهذيب اللغة: ابن سيده (٣٣/٩)

الوقف اصطلاحًا:

اختلفت عبارات الفقهاء في تعريف الوقف تبعًا لاختلاف مذاهبهم في تحديد بعض شـروط الوقف، ولزوم الوقف من عدمه، ومصـير العين بعد وقفها، إلا أن تعريفاتهم في غالبها لا تخرج عن بيان حقيقة الوقف، ومن أكملها هذا التعريف:

تحبيس مالكٍ مطلق التصرف مالهُ المنتفع به، مع بقاء عينه بقطع تصرف الواقف وغيره في رقبته، يصرف ريعه إلى جهة بر تقربًا إلى الله تعالى.

وبه قال جمع غير قليل من فقهاء المذاهب، على أن بعضـهم يعرض عن إيراد القيود للعلم بها، ولهذا عرّفه ابن قدامة وغيره بقوله: تحبيس الأصل، وتسبيل الثمرة [٦].

(٦) المغني: ابن قدامة (١٨٤/٨).

ويمتاز هذا التعريف بما يلي:

١. موافقته لمنطوق حديث عمر رضي الله عنه عند النسائي، أن النبي ﷺ قال له: "حبِّس الأصل وسبل الثمرة" [٧].

٢. يؤدي المعنى الحقيقي للوقف بأقصر عبارة واضحة ممكنة دون ذكر شروط غير معهود مثلها في التعريفات.

٣. يحتوي على القدر المشترك مع التعريفات الأخرى، فحقيقة اختلاف التعريفات ناتجة عن الاختلاف في شروط الوقف ومآلاته، لا في حقيقته.

إيضاح معنى (المعمَّرة) في اللغة واشتقاقها.

المعمَّرة: اسم فاعل من (عمَّر) بالتضعيف، يقال عمَّر يعمِّر تعميرًا؛ فهو معمِّرٌ، واسم المفعول منه معمَّرٌ. والتعمير جعل الشيء عامرًا، أي: باقيًا في الحياة.

---

(٧) سنن النسائي: كتاب الأحباس (٦/٢٣٢)، وابن ماجه في السنن في أبواب الأحكام (٢/ ٥٤) (٢٤١٩)، والشافعي في مسنده (٣٣٩)، والإمام أحمد في المسند (٢/ ١١٤)، والطحاوي في معاني الآثار (٤/ ٩٥)، والبيهقي في السنن الكبرى (٦/ ١٦٢). قال الألباني في إرواء الغليل (٦/٣١) «صحيح».

فـإن العَمْـرَ مـدة الحياة، يقال: عَمِر فلان -كفرِح ونصِر وضرِب- إذا بقي في الحياة، فمعنى عمَّرَه أي: جعله باقيًا مدة زائدة على المدة المتعارفة في أعمار الأجيال[٨].

واتفقت المعاجم القديمة والحديثة على إطلاق لفظ «مُعَمَّر» - بفتح الميم المشددة - على من عَمَّره الله بأن أطال عمره وأبقاه، استنادًا إلى قوله تعالى: ﴿وَمَا يُعَمَّرُ مِن مُّعَمَّرٍ﴾ [سورة فاطر:١١].

بيان معنى (الأوقاف المعمَّرة) باعتباره لقبًا

يمكن تعريف الأوقاف المعمَّرة بناءً على معنى التركيب الإضافي بأنها: الأوقاف التي بقيت في الحياة مدة زائدة عن مدة مثلها من الأوقاف الأخرى وما زالت أصولها قائمة وريعها جارياً.

وهذه الخصيصة الثمينة، والمطلب المهم، تعود لعوامل ترجع للوقف ذاته، أو للواقف وشرطه، أو لغير ذلك، وهو ما سنتطرق لبحثه مفصلًا في هذه الدراسة بإذن الله؛ لأن غاية دراستنا تتمركز في استخلاص لباب من بين جملة الأسباب والأحوال؛ كي يضعها الواقفون نصب أعينهم حين يوقفون قسمًا من ثرواتهم، لعل الله أن يكتب لها خلودًا طويلًا، فيعظم نفعها وأثرها، وتزداد أجورهم، ويكونوا أئمة للواقفين المحسنين، وقدوة للمنفقين الباذلين.

---

(٨) يُنظر: التحرير والتنوير: ابن عاشور (٢٧٦/٢٢). المفردات للأصفهاني مع ملاحظات العاملي ص (٥٨٥).

نبذة عن تاريخ الوقف

يُعدّ الوقف صفحة مضيئة في سجل الحضارة الإسلامية الحافل بالمنجزات الناصعة، وهو منجز حضاري رفيع لم تبلغه أمم الغرب ولم تحط به علمًا قبل اتصالها بالحضارة الإسلامية سلمًا وحربًا، وحري بنا الافتخار به خاصة وقد أصبح أسلوبًا عالميًا يتسابق إليه أثرياء العالم ومؤسساته الكبرى.

ويشمل الوقف جميع جوانب الحياة المهمة؛ ففيه تلبية لكل مُتَطَلَّبَات المجتمع الإسلامي في الحقول العلمية والعملية والمعيشية كافة، ويتداخل مع الحكومات مساعدًا ومخففًا، ويتعاطى مع المجتمعات معينًا ورافدًا ومحافظًا على بقاء الضروريات والأسس، وهو منجاة للأفراد من غير ما طريق؛ فهو نجدة وغوث وتوظيف إلى سلسلة من المكارم والمحاسن لا ينكرها العارف العاقل.

وقد نشأ الوقف مترافقًا مع بزوغ الدولة الإسلامية في المدينة النبوية، وتحددت أهدافه السامية، ومقاصده النبيلة من خلال الآيات القرآنية، والأحاديث الصحيحة، التي أكدت أن فعل الخير شعيرة من شعائر الإسلام؛ كما في قوله تعالى: ﴿ لَن تَنَالُواْ ٱلۡبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَۚ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيۡءٖ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٞ ٩٢ ﴾ [سورة آل عمران:٩٢].

وجاءت أقوال المصطفى ﷺ وأفعاله وتقريراته مؤكدة لفضيلة الوقف، وعظم أجره، فضلًا عن تحديدها لمساراته واتجاهاته حتى ذكر أصحاب السير والحديث أن كل مَنْ كان له مال من الصحابة رضي الله عنهم وقف وقفًا، سواء كان وقفًا ذُرِّيًا، أم خيريًا [٩].

ثمّ تطور الوقف في أواخر عصر الراشدين بتنوع أغراضه، فلم تعد تقتصر على رعاية الفقراء، بل إنها اتسعت لتشمل توسعة المساجد، ونقل المياه للحجاج، وكذلك تأمين المياه للسابلة في طرق الدولة الإسلامية، وهذا التحسن يدخل ضمن التغييرات الإيجابية التي اقتضاها تطور الأوضاع العامة في الواقع الإسلامي سواء على مستوى المجتمعات أو الدول [١٠].

لذلك زاد نمو الوقف، وتنوعت مصارفه، وارتفعت موجوداته، منذ ذلك الوقت، ليبلغ الذروة في العصرين الأيوبي، والعثماني وما بينهما؛ إذ أسهم الوقف إبان العصر الأيوبي في إعادة الوجه العربي الإسلامي للمدن الشامية بعد أن مسخه الاحتلال الصليبي

---

(٩) انظر: تاريخ المدينة لابن شبة (٢١٨/١، وما بعد)، الوقف الذري: هو الوقف الذي يكون مصرفه أو منفعته على ذرية الواقف. الوقف الخيري: هو الوقف الذي يكون مصرفه أو منفعته في أي باب من أبواب الخير المتنوعة.

(١٠) ينظر: الوقف في الشريعة الإسلامية وأثره في تنمية المجتمع: محمد أحمد الصالح (١٧٢_١٧٣).

والتخريب المغولي. وفي العصر العثماني ظهر وقف النقود لأول مرة في تاريخنا الإسلامي، وصدرت عدد من القوانين والتشريعات المنظمة للأوقاف [١١].

وبعد أن اجتمع شمل شبه الجزيرة العربية في دولة واحدة هي المملكة العربية السعودية أوكل الملك عبدالعزيز شؤون الأوقاف إلى القضاة، ولما انتظم العمل في المحاكم الشرعية أصبح توثيق الأوقاف بأنواعها بيد القضاة في المحاكم، ويتسلّم الواقف منهم صكًّا شرعيًا فيه إثبات الوقفية، وكم كان لهذا الإجراء الرشيد من آثار حميدة على الأوقاف ومسيرتها.

وخلاصة القول أن النظام الوقفي الإسلامي دليل على انفراد الحضارة الإسلامية بالأوقاف سواء في باب التكافل والتراحم، أو في مجالات نهضة الحضارة الإسلامية، وديمومة المصالح العامة وتلبية حاجات الناس، وربط المجتمع عبر شبكات ذاتية وثيقة العرى لا يدركها الوهن بسبب أي خلل، فسمتها التماسك وتظافر الكافة لحمايتها؛ وبالتالي تحققت للمسلمين ولغير المسلمين منافع متعددة لم يعرفها العالم من قبل؛

---

(١١) ينظر: المطلب السادس من بحث تاريخ الوقف عند المسلمين وغيرهم: أحمد صالح العبدالسلام (ص٥٩ وما بعدها).

لأن الأوقاف في الحضارة الإسلامية امتازت بالتنوع والانتشار والاستمرارية، مع إحاطتها بما يحميها من أحكام وضوابط شرعية ومكانة سامية في النفوس تجعل لها حرمة ومنعة.

لذلك سوف نطوف في الفصل القادم مع عدد من الأوقاف التي كتب الله أن تكون معمَّرة لقرون متعاقبة طوال، وهي أوقاف تقع على خريطة المملكة العربية السعودية من غربها المحتضن للحرمين الشريفين إلى شرقها الغني بثرواته، وتعبر من قلب الجزيرة العربية بجوار عاصمة البلاد التي شهدت أحداث الدعوة ومنطلقها، وكتبت فيها ملحمة توحيد عصرية فريدة، وعقب ذلك ستؤول بنا الدراسة -في فصلها الثاني- إلى سبر أغوار هذه الأوقاف، وتحديد أبرز سماتها وعوامل استدامتها، حتى تكون قرة للعيون، ومنهاجًا للمحسنين، ومثالًا للسائرين في مصالح الأوقاف، وعلى الله قصد السبيل.

الفصل الأول

سمـات الأوقـاف المعمَّــرة من خلال ست حالات دراسية

الوقف الأول: مكة المكرمة ٨٣٨ سنة

وقف المغاربة -وقف عثمان بن عفان رضي الله عنه-

تعريف الوقف ووصفه:

لهذا الوقف اسمان هما وقف المغاربة ووقف عثمان بن عفان- رضي الله عنه-. ويتكون من دور وتسمى - أحياناً في ثنايا الكلام عن هذا الوقف - "رباطاً" أو "عزلة" لسكن طلبة العلم الغرباء والفقراء المجاورين في مكة ومعها بئر لسقيا الماء. ويُعدّ أقدم الأوقاف التي تناولتها الدراسة إذ يرجع تاريخ الوقف إلى ثمانية قرون أو أكثر، وفي القدم عراقة ودليل على قيمة الوقف وحرمته.

تاريخ الوقف وموقعه:

يقع في مكة المكرمة، ويمتد عمره حسب أول وثيقة ثبت فيها شرط للواقف صادرة من القاضي الفقيه جمال الدين بن الحرستاني إلى ثمانمئة وثمانية وثلاثين عاماً تقريبًا أي في عام (٦٠٤هـ الموافق ١٢٠٧م)، ثم تتابعت الأوقاف[١٢] عليه مصرفًا ونظارةً.

---

(١٢) تتابع الأوقاف: إلحاقها بالوقف الأصلي أصلًا وشرطًا فتكون وقفًا واحدًا في جميع الشروط والمصارف والأحكام.

وآخرها مـــا أوقفه السيد الشريف السلطان الأمجد السلطان عبدالرحمن سلطان الغرب أبو الفضل بصك صادر من الوكيل الحاج محمد الرزيني، رئيس المحكمة الكبرى عام (١٢٧٤هـ الموافق ١٨٥٧م) أي قبل مئة وتسعة وستين عامًا. ويُروى أن واقفه هو عثمان بن عفان رضي الله عنه، وهذه قناعة النظار الحاليين دون أن توجد دراسة تاريخية تثبت ذلك، ولذا فالراجح أن تسميته بوقف عثمان بن عفان هو من باب تشريفه وتمييزه فحسب، وإذا صحت هذه النسبة فهي قيمة مضافة للوقف من ناحية المدة الطويلة جدًا، ومن ناحية الارتباط بالخليفة الراشد الثالث رضوان الله عليه.

مصدر المعلومات وتاريخ الحصول عليها:

أجرى الباحث عدة مقابلات في شهر (ذي القعدة من عام ١٤٤١هـ الموافق يونيو ٢٠٢٠م) مع نظار الوقف الحاليين وعددهم ثلاثة نظار معينون من الحاكم الشرعي هم: إسماعيل عبد القادر بركات الطيب، عمر محمد آدم مغربي، ومشعل بن مساعد بن عبد الرحيم المغربي.

شرط الواقف:

شرط الواقف المعتبر الذي عليه العمل هو المثبت بالوثيقة الصادرة عام (٦٠٤هـ الموافق ١٢٠٧م) من القاضي الفقيه جمال الدين بن الحرستاني، وهو في حكم المفقود، لم يبق منه إلا ما وجد منقوشا على حجر في واجهة عقار الوقف الأساسي وهو أن رباط سيدنا عثمان بن عفان رضي الله عنه موقوف على المغاربة المهاجرين الفقراء المتجردين للعبادة العزاب الذين ليس لهم أهل. ثم تتابعت الأوقاف عليه مصرفًا ونظارةً.

مصارف الوقف:

الأول: فقراء المغرب الغرباء المتعبدين ذوي الحاجات المجردين (المتفرغين للعبادة وطلب العلم)، وهذا المصرف حسب اشتراط القاضي الفقيه جمال الدين.

الثاني: المصارف المذكورة في صك الوقفية الصادر من رئيس المحكمة الكبرى بمكة المكرمة عام (١٢٧٤هـ الموافق ١٨٥٧م) نذكرها بإيجاز مع المحافظة على المصطلحات والعبارات الواردة في الوثيقة قدر الإمكان:

أ- عمارة الوقف وترميمه.

ب- تصرف ثلاثة أرباع الغلة [١٣] على سكان رباط [١٤] عثمان بن عفان رضي الله عنه بالسوية فيما بينهم.

---

(١٣) الغلة: الدّخل الذي يحصل من ريع الأرض، أو أجرتها، أو أجرة الدّار، أو أي عين استعماليّة ينتفع بها مع بقاء عينها. (ينظر: النهاية لابن الأثير ٣٨١/٣، ومعجم المصطلحات المالية والاقتصادية في لغة الفقهاء د. نزيه حماد ص٣٤٦).

(١٤) تطلق كلمة (الرباط) على الحصن الحربي الذي يقام في الثغور لمواجهة العدو والذود عن ديار المسلمين، ثم لما اتسعت الديار الإسلامية وقويت شوكتهم تحولت وظيفتها إلى إيواء الفقراء والمحتاجين.

ج- يصـرف الربع الرابع لأغوات [١٥] الحرم المكي الشـريف بنظرائهم على مقتضـى قواعد أوقافهم، ثم من بعده يكون النظر عليها لكل شـيخ يتولى مشـيخة الرباط المذكور.

د- إن آل اسـتحقاق غلة الوقف للفقراء فالنظر لمولانا الحاكم الشـرعي يومئذ ينظر فيمن به صلاحية لذلك من أهل الديانة والأمانة.

هـ- إن تعذر صرف الغلة على المذكورين مطلقًا بوجه من الوجوه فتكون العزلة [١٦] وقفًا لله تعالى تصـرف غلته على مطلق الفقراء القاطنين ببلد الله الأمين، وقد جعل النظر على هذه العزلة للحاضـر معه بالمجلس الشـريف الشـرعي الحاج محمد ابن المرحوم الحاج سـليمان جزائلي، شـيخ رباط سـيدنا عثمان بن عفان رضي الله عنه.

الثالث: قيدت مصـارف الوقف أخيرًا بطلبة العلم الفقراء بناء على اجتهاد من النظار، كما سيأتي بيانه.

---

(١٥) جماعة من الناس تفرغت لخدمة الحرمين الشريفين في مكة والمدينة، ولفظ (آغاء) أعجمي، وهو مستعمل في اللغات التركية والفارسية، وتأتي بمعنى الرئيس، أو السيد.

(١٦) العزلة: البناء أو البيت الصغير، وربما يطلق عليه ذلك إذا كان في موضع عزلة عنه، وهو معنى تسنده اللغة.

أهم ما لحق بالوقف ووثيقته من إجراءات:

لم يُعثر على شـــرط الواقف القاضـــي الفقيه جمال الدين، ولم يبق منه إلا أن رباط سيدنا عثمان بن عفان رضي الله عنه موقوف على المغاربة المهاجرين الفقراء المتجردين للعبادة العزاب الذين ليس لهم أهل، أما الشـروط التي ثبتت في الصـك الشـرعي الصـادر عام (١٢٧٤ه الموافق ١٨٥٧م) فهي التي سبق إيرادها في مصارف الوقف.

وبعد أزمنة قيد شـرط الواقف في صـرف الغلة بما لا يخالف الشـروط السـابقة، ويزيد في غبطة الوقف ومصـــلحته، وهو أن يقيد بكونه لطلاب العلم، **وفيما بعد أجريت هذه التعديلات على وثيقة الوقف الأصلية:**

أ- إضافة شرط لتقييد المصارف بطلاب العلم ووضع ضوابط لهذا المصرف.

ب- إلغاء بعض الشروط غير الشرعية، مثل: أن لا يأخذ المتزوج من الوقف.

أما أهم ما لحق بالوقف من إجراءات فهي:

أ- المناقلة الشـــرعية في المحكمة بين وقف عثمان بن عفان رضـــي الله عنه ووقف الأغوات في الـدار والخرائـب القـديمـة، وهي خمســـة دور جميعهـا محيطة بالحرم. ولهذه المناقلة تفصيل سيأتي لاحقاً.

ب- هدم معظم دور الوقف وعمائره واستلام تعويضات عنها بعد التوسعة الثانية لساحات الحرم المكي الشريف الشمالية.

ج- شراء النظار بأموال التعويضات البدل عن الوقف في مواقع مميزة جعلت لوقف المغاربة مكانة مرموقة بين سائر الأوقاف.

د- إثبات الوقف وشرطه عند الحاكم الشرعي بعدما كان منقوشًا على صخر في باب الوقف.

أبرز محطات الوقف التاريخية:

أ- تنمية الوقف وعمارته من بعض الولاة والأمراء، وزيادة عدد من الأوقاف عليه.

ب- وقف القاضي الفقيه جمال الدين والي أمير المؤمنين أبي الحسن علي الرباط المشهور بـ(رباط المغاربة) في عام (٦٠٤هـ الموافق ١٢٠٧م).

ج- إعادة عمارة الوقف وتنميته حتى أصبح للوقف غلة توزع على المستحقين، وذلك بعد تولي الناظر عبد القادر بركات الطيب نظارة الوقف إبان كونه مهملًا ومهدمًا ليس له غلة، حيث تولى النظارة من تاريخ ١٣٨٦هـ حتى وفاته عام ١٤١٠ هـ.

د- مخارجة [١٧] "الأغوات" من نصيبهم المحدد من الوقف.

مخارجة الأغوات من الوقف:

اشترط الواقف للأغوات نصيبًا من الغلة، وبما أن لهم أوقافًا أخرى مقصورة عليهم، فلم يكونوا يولون هذا الوقف اهتمامًا كبيرًا في رعايته وتطويره لانعدام حاجتهم لذلك،

---

(١٧) التخارج في هذا السياق: هو أن يخرج أحد المستحقين من الموقوف عليهم، فلا يكون من أهل الاستحقاق، والمخارجة من عقود المعاوضات.

فرأى الناظر في حينه أنهم أصبحوا عبئًا على الوقف، ولا يرغبون بتحمل تكلفة تطوير الوقف من نصيبهم.

وكان للوقف خمسة مواقع، أحدها عمارةٌ مدرةٌ للدخل في موقع مميز أمام المسعى مباشرة، وباقي المواقع معطلة، فاقترح عليهم الناظر أن يخارج نصيبهم من الوقف، بأن تكون العمارة التي تقع أمام المسعى وقفًا خالصًا لهم، مقابل أن يزول استحقاقهم من بقية عقارات الوقف، وأن يدفعوا مليون ريال أيضًا لتعمير بقية العقارات المعطلة. وبعد أن اقتنع الطرفان بذلك تقدموا للمحكمة وصدر حكم شرعي بإجازة هذه القسمة، ومنذ حصول المخارجة في عام ١٤٠٠ هـ أصبح الوقف للمغاربة مصرفًا ونظارة دون أن يشاركهم فيه أحد.

- جاءت النقلة الكبرى مع توسعة الحرم الشريف الشمالية-التوسعة الثانية-، إذ نزعت العقارات[١٨]، ودفعت التعويضات، وتبعها شراء البدل للوقف من عمائر وفنادق مميزة؛ فأصبح الوقف من أكبر الأوقاف في مكة المكرمة.

---

(١٨) نزع العقارات: أخذ الدولة ملكية بعض العقارات للمصلحة العامة مقابل عوض مالي لمالكها الأصلي ولا يمكن تحديد تاريخ محدد للنزع؛ وذلك كون النزع جاء لمشاريع متعددة وعلى مراحل لكل مشروع.

شخصيات أشرفت على الوقف:

أولًا: الذين تولوا النظارة قديمًا:

١. الشيخ عبد القادر بن علي المشاط[١٩].
٢. علي بن عبد القادر المشاط.
٣. الشيخ محمد بن عبد الله الغريسي[٢٠].
٤. الشيخ أبو شعيب الدكالي[٢١].
٥. الشيخ أبي الشيخي الطيب.

---

(١٩) عبد القادر العالم بن علي بن عبد الواحد بن عباس المشاط المالكي (ولد عام ١٢٤٨هـ الموافق ١٨٣٢م، وتوفي عام ١٣٠٢هـ الموافق ١٨٨٤م)، إمام المسجد الحرام، كان يشار إليه بشيخ التجار، لما يبذل من المصالحة بينهم، وتسوية أمورهم، ثم انتخب من جملة رؤساء المجلس بديوان الحكومة. حفظ القرآن الكريم، وكثيرًا من متون المذهب وغيرها، ثم تفقه على يد الشيخ حسين مفتي المالكية، فقرأ عليه في الحديث ومصطلحه إضافة إلى علوم أخرى.

(٢٠) محمد بن عبد الله الغريسي المشري الحسني، وجيه فقيه نابغة، نبيلٌ قاضٍ، رحالةٌ شاعر. عاش بالقرن الثالث عشر الهجري.

(٢١) أبو شعيب بن عبد الرحمن الدكالي الصديقي (ولد عام ١٢٩٥هـ الموافق ١٨٧٨م-وتوفي عام ١٣٥٦هـ الموافق ١٩٣٧م) فقيه محدث مغربي، من آخر حفاظ المغرب ومحدثيه. تولى وظائف دينية بارزة، كالخطابة في الحرم المكي، ورئاسة القضاة في مكة، والإفتاء على المذاهب الأربعة، كما تولى وزارة العدل في المغرب، قال عنه ابن سودة-صاحب إتحاف المطالع-: " آخر من رأينا على طريق الحفاظ المتقدمين، الذين بلغنا وصفهم، ولولا أني رأيته يملي، لداخلني الشك في وصفهم"، وكان من كبار دعاة السلفية.

ثانيًا الذين تولولوا النظارة حديثًا:

٦. عبد القادر بركات الطيب.
٧. إسماعيل بن عبد القادر بركات الطيب.
٨. عمر محمد آدم مغربي.
٩. مشعل بن مساعد بن عبد الرحيم المغربي.
١٠. فتحي محمد بشير الفزاني.

الإدارة الحالية للوقف:

يدار الوقف حاليًا وفق هذه الطريقة:

أ- تكوين مجلس من مشرفين، ولجنة علمية، وعدد من النظار.

ب- اقترح النظار واللجنة العلمية ضوابط للصرف، وهي في حقيقتها تقييد لشرط الواقف؛ لأن شرط الواقف عام في كل مهاجر متجرد للعبادة من المغاربة، وحقيقة هذه الضوابط الاقتصار على بعض المستحقين بالوصف، وقد أجيزت الضوابط المقترحة من المحكمة الشرعية بناء على مذهب الحنابلة في جواز الاقتصار على بعض المستحقين بالوصف أو بالعين حال تعذر استيعابهم جميعًا، وتتابعت صكوك أخرى تؤيدها أيضًا.

أما ضوابط الصرف المقترحة من النظار واللجنة العلمية والمجازة من المحكمة فهي:

١. أن يكون طالب الاســتحقاق من إحدى الدول المغاربية الأربع (المغرب، الجزائر، تونس، ليبيا).
٢. أن يكون لدى طالب الاستحقاق إقامة نظامية سارية المفعول.
٣. أن يكون بالغًا عاقلًا.
٤. أن يكون سكنه بمكة المكرمة.
٥. ألا تنقطع إقامته عن مكة المكرمة أكثر من ثلاثة شهور.
٦. إحضار عقد إيجار بتاريخ حديث أثناء التقديم مختومًا من مكتب عقاري.
٧. إحضار كتاب مختوم من الكفيل بالموافقة على استلامه من الوقف.
٨. أن يكون المستحق ذا سمت حسن.
٩. التحقق من حالة المستحق.
١٠. أن يكون المستحق من طلبة العلم الملتحقين بإحدى المؤسسات العلمية.
١١. أن يكون طالب الاستحقاق من الفقراء المتعبدين ذوي الحاجات.
١٢. لا يصرف استحقاق الوقف لأكثر من أربعة أبناء ذكور بالغين مع رب الأسرة.
١٣. تعرض اللجنة العلمية على نظار الوقف مقترحاتها عن طلبة العلم المستحقين الحاصلين على الماجستير والدكتوراه لتكريمهم ومكافأتهم.

صعوبات واجهت الوقف:

١. تأثر التدفقات النقدية للوقف بعد النزع الأول لملكية تسع عمائر من أصل إحدى عشرة عمارة عام (١٤٠٢هـ الموافق ١٩٨١م)، حيث نجم عنها تأثر مصارف الوقف.
٢. تأثر التدفقات النقدية للوقف بعد النزع الثاني عام (١٤٢٨هـ الموافق ٢٠٠٧م) للعمارتين الباقيتين، مما أحدث أثرًا على مصارف الوقف.
٣. أن صك الملكية غير مستكمل للإجراءات المنصوص عليها في نظام المرافعات الشرعية المشار لها في المادتين (٢٣٠، ٢٣١) من نظام المرافعات الشرعية الصادر عام (١٤٢١هـ الموافق ٢٠٠٠م)، مما أدى لتأخير صرف التعويض.
٤. تقادم أصول الوقف وشح الغلة التي تساهم في ترميمها.

تصرف النظار لمعالجة الصعوبات:

من فضل الله أن الوقف تجاوز هذه الصعوبات وصبر على آثارها، فبعد أن كانت أعيان الوقف عقارات متفرقة لا قيمة لها، وأغلبها معطل عن الاستثمار منعدم العائد، فإن أعيان الوقف الحالية بعد شراء بدل بقيمة التعويضات عن العقارات المنزوعة لصالح توسعة الحرم أصبحت مجموعة من العقارات الثمينة متنوعة الاستخدام التجاري والخيري، وهي مدرّةً بحمد الله، وتكفي لتحقيق شرط الواقف، وهذا التفاعل الحكيم يؤكد أن لكل مشكلة تواجه الأوقاف حلولاً تخرج الوقف من حال التعطل أو انخفاض الدخل إلى وضع

أحسـن وأكثر غبطة، وهذا الملمح نراه عيانًا في جميع الأوقاف التي درسـها الباحث، وهذا من فضل الله على النظار وعلى الواقفين والمجتمع.

ومما يدل على وجود إرادة جادة للحفاظ على الوقف:

- مخارجة الأغوات بما يفيد الوقف.
- استثمار مبالغ المخارجة بتعمير البيوت الخربة.
- المبادرة إلى تسلّم مبالغ التعويضات عن العقارات المنزوعة.
- تصحيح الصكوك حفاظًا على حجية التملك.
- المسارعة لشراء بدل مناسب استثمارياً عن العقارات المنزوعة.

سمات الوقف:

١. ارتباط أصله بعثمان بن عفان رضي الله عنه كما يعتقد النظار.
٢. رعاية الولاة للوقف حتى أن بعضهم أوقف عليه مثل وقف سلطان الغرب.
٣. إلحاق الناس أوقافًا عليه مثل وقف الفيلالي[٢٢].

---

(٢٢) يعتبر هذا الوقف خارج نطاق البحث، وقد يفصل ذكره مستقبلاً في الطبعات القادمة بإذن الله.

٤. كونه موقوفًا على أناس محددين بالوصف مما يعني متابعتهم للناظر، ومحاسبتهم إياه باستمرار.

٥. تميز النظار، واختلاف تخصصاتهم، حيث أن أحدهم تخصصه إدارة وعلم اجتماع، وأحدهم لديه خبرة قانونية و يتميز بالعلاقات العامة، والثالث خبير في الإدارة.

٦. استثناء الوقف بناء على رأي قضاة المحكمة الشرعية من الأمر الملكي القاضي بمنع سماع حجج الاستحكام[٢٣] وإيقاف استكمال إجراءات الصكوك في مكة؛ إذ إنّ بعضها يقترب من الاستحالة أو العسر نظرًا لقدم الوقف وفقد بعض وثائقه. وهذا الاستثناء مكن من استحصال التعويضات المالية المخصصة للوقف، والناتجة عن نزع أملاكه لصالح توسعة الحرم.

(٢٣) حجج الاستحكام: صكوك تثبت التملك بطريق الإحياء الشرعي، ويجري فيها سماع الطلب، والبينة، ومعارضات الأفراد، والأجهزة الحكومية، إن وجدت.

الوقف الثاني:

أشيقر

٦٩٦ سنة

وقف صَبيح

تعريف الوقف ووصفه:

أصل الوقف عقار يملكه عقبة بن راجح بن عساكر بن بسام سيّد صبيح الواقف، وهذا الوقف مخصص للأعمال الخيرية، واشتهر بالضبط حتى قيل في الأمثال الدارجة " أضبط من وقف صبيح".

تاريخ الوقف وموقعه:

يقع وقف صَبيح في بلدة أشيقر التي تسمى سابقًا (عِكل) وتقع هذه البلدة ضمن إقليم الوشم على بعد قرابة مئتي كيلومتر شمال غرب مدينة الرياض، وأوقفه الحاج صَبيح بن مساور[٢٤] عام (٧٤٧هـ الموافق ١٣٤٦م)، مما يعني أن عمر الوقف يقترب من سبعمئة سنة.

---

(٢٤) هو: الحاج صبيح مولى وعتيق عقبة بن راجح بن عساكر بن بسام، وكان صبيح يقيم مع أسياده في بلدة أشيقر وهي من بلدان العلم، فهداه الله تعالى لأن يكون من طلاب العلم المدركين، والعبّاد الصالحين، مع اشتغاله بالتجارة بعد عتقه حتى توفي.

مصدر المعلومات وتاريخ الحصول عليها:

نقل الباحث المعلومات الخاصة بهذا الوقف من د.عبدالحليم بن عبدالعزيز مازي، وهو باحث لديه نسخ من أغلب مستندات الوقف، ومؤلف لكتاب "وقف صبيح منذ عام٧٤٧هـ"، بسط فيه كل ما يهم الراغب في معرفة الوقف، وكان لقاء الباحث معه في شهر (شوال من عام ١٤٤١هـ الموافق يونيو ٢٠٢٠م).

وثائق الوقف:

صدر وقف صبيح بعدة وثائق، جميعها غير مسجلة في المحاكم الشرعية حاليًا، هي:

١. الوثيقة الأولى التي كتبها الواقف عام (٧٤٧هـ الموافق ١٣٤٦م)، وهذه الوثيقة فانية وفي حكم المعدوم حاليًا.
٢. الوثيقة الثانية وهي نسخة منقولة عن الوثيقة الأصل كتبها علي بن شفيع في (منتصف شهر رمضان عام ٨٩٠هـ الموافق أواخر شهر سبتمبر عام ١٤٨٥م)، وحضر كتابة هذه الوثيقة سبعة من العلماء وشهدوا عليها، وهم: عبدالله بن بسام وأحمد بن سليمان بن منيف بن بسام، وعبدالله بن شفيع، وحسن بن عبدالله بن بسام، وعلي بن أحمد بن ريس، وعبدالله بن غملاس بن حجي، وأحمد بن محمد بن منيف بن بسام. وسبب كتابة هذه الوثيقة مع مشهد

حضـــورها يشـــير إلى مكانة الوقف وعناية الناس به خاصـــة من طلبة العلم والقضاة مما كان سببًا في بقائه واستمرار منافعه.

٣. الوثيقة الثالثة كتبها القاضـــي الحنبلي محمد بن أحمد بن محمد بن منيف بن بسام -وهو الجد الجامع لأسرة القاضي؛ من الأسر النجدية في عنيزة وغيرها- في (التاسع عشر من شهر رمضان عام ٩٨٦هـــ الموافق ١٨ من شهر نوفمبر عام ١٥٧٨م) نقلًا عن الوثيقة الثانية بعد أن خاف عليها من الفناء والضياع.

شرط الواقف:

١. أن يبقى الوقف إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، ولا يغير بتقادم الزمان.
٢. أن تكون نظارة الوقف لإمام الجامع، ويكون له من الوقف ســـدس الحائط ونصف سدس الحائط.
٣. إن كان الإمام ضعيفًا فيساعده المصلح من آل عقبة.
٤. إن ترك الإمام الولاية وكان الوالي غيره فليس له من الوقف شيء.

مصارف الوقف:

١. عمارة الوقف وتنميته.
٢. دلو وحبله على بئر العصـــامية، فإن تعطلت جعل على غيرها من الآبار التي ينتفع بها المسلمون.

٣. (٦٠) صاعًا تباع وتكون قيمتها أكفانًا لمن يموت ولم يخلّف شيئًا، وكان من أحد المدن الثلاث: عكل، أو الفرعة، أو شقراء -مدن متجاورة من إقليم الوشم-.

٤. ما فضل من الوقف يخرج طعامًا في رمضان على هيئة سفرة في ليالي الجمعة والخميس والإثنين.

٥. تخصيص (٣٠) صاعًا على الأرامل المستحقات اللاتي يتعففن عن السؤال ويشتهين الطعام، ولا حرج أن يفرق على من حضره في الأكل منه غنيًا أو فقيرًا، بدويًا أو حضريًا.

٦. إن أصاب الناس مجاعة في غير شهر رمضان يتولى ناظر الوقف إطعام من أصابته المجاعة، بشرط أن يرى صلاحه، ولا حرج على الناظر ومن حضره فيما يأكلونه عند الحصاد.

أهم ما لحق بالوقف ووثيقته من إجراءات:

١. جفاف بئر الغطفاء[٣٥] التي يستقي منها الوقف.

٢. تباعد المسافات بين النخل، فأصبح عددها (١٢٠) نخلة مقابل (١٥٠) نخلة في السابق.

---

(٣٥) إحدى آبار المزارع الواقعة في الجهة الشرقية من مزارع الوشم.

٣. كتابة وثائق وعقود تثبت المخارجات[٢٦] من المساقاة والمزارعة.
٤. نقل الملكيات للوقف من بعض أهالي بلدة أشيقر.
٥. اجتهاد الأستاذ إسماعيل بن إبراهيم بن السماعيل بوضع سياج حديدي يحيط بالوقف، كي تظهر معالمه.
٦. تغيير البئر التي يستقي منها الوقف الماء، وهي الآن بئر حائط الجفرة.
٧. مدّ شبكة مياه لحائط وقف صبيح من قبل أهل بلدة أشيقر.

أما فيما يخص الوثيقة، فالوثيقة الأولى فنيت وأعاد علي بن شفيع كتابتها في (منتصف شهر رمضان عام ٨٩٠هـ الموافق أواخر شهر سبتمبر عام ١٤٨٥م). وفي عام (٩٨٦هـ الموافق ١٥٧٨م) نقل القاضي الحنبلي محمد بن أحمد بن منيف بن بسام الوثيقة الثانية خوفًا عليها من أن يلحق بها ما لحق بالأصل من تلف. ولهذه الوثيقة نسخة أخرى نسخها إبراهيم بن صالح بن إبراهيم بن عيسى[٢٧] في يوم الأربعاء (٢٧/ ١١/ ١٢٩٦هـ الموافق ١٨٧٩/١١/١١م).

---

(٢٦) المقصود بالمخارجة في هذا السياق: هو أن يكون للوقف شريك في ملكية بعض الأعيان، فيصطلح على زوال ملكيته من عين مقابل أن تكون الملكية خالصة له في عين أخرى، وهو من عقود المعاوضات.

(٢٧) هو: إبراهيم بن صالح بن إبراهيم بن محمد بن عبدالرحمن بن حمد بن عبدالله بن عيسى، المؤرخ المشهور (ولد عام ١٢٧٠هـ الموافق ١٨٥٣م وتوفي عام ١٣٤٣هـ الموافق ١٩٢٤م)، طلب العلم في الوشم والمجمعة والقصيم

شخصيات أشرفت على الوقف:

لم يكن من المتيسر الحصول على معلومات عن اسم إمام الجامع الذي تولى نظارة وقف صبيح آنذاك، ولكن من المؤكد أن أسرة (ابن عامر) هم وكلاء عموم الأوقاف في بلدة أشيقر، ومنها وقف صبيح. والوكيل على الأوقاف الآن هو الشيخ: عبدالعزيز بن عبدالله بن عبدالعزيز بن عامر. ويدير الوقف حاليًا الوكلاء عن الأوقاف في بلدة أشيقر، وهم أبناء أسرة (ابن عامر)، وقد تبرع الأستاذ إسماعيل بن إبراهيم السماعيل بتعهد الوقف فيما يخصّ السقيا والتنظيف، وخدمة نخيله بجميع ما تحتاج إليه.

صعوبات واجهت الوقف:

لم يتوصل الباحث إلى ما يثبت حدوث أيّ نزاعات قانونية، وإنما هناك صكوك تبين مخارجة ونقل بعض أعيان الوقف، وهذا يشير إلى تقدير الوقف، ورعايته دون تفريط، ولذا فصعوباته المرصودة بعيدة عن أيّ خلاف وهي:

١. جفاف بئر الغطفاء، وهلاك الزرع بسبب شح المياه.

والأحساء، اشتغل بالتأليف والتدريس، وكان مرجعًا في الأدب والتاريخ والأنساب، من مؤلفاته: عقد الدرر في تاريخ نجد، وتاريخ ابن عيسى.

٢. الســكوت عن تحديد ناظر للوقف ذاته في غالب عمر الوقف، وهذا يعيق تنمية الوقف وتطويره، والإفادة من ريعه، ولعل الوضع الحالي أن يساعد في تجاوز هذا الإشكال.

٣. عزوف الناس عن الزراعة، وصعوبة تغيير طريقة استثمار الأرض نظرًا لموقعها، ومع ذلك فيمكن تطوير الزراعة المتاحة في الوقف بما يجعله غير معطل.

٤. عدم صدور حجة استحكام تثبت ملكية الوقف للأرض.

٥. عدم وجود جدوى اقتصادية تضمن للوقف استدامته.

تصرف النظار لمعالجة الصعوبات:

مع أن الوقف لم يكن له ناظر معروف إلّا أن تصرف الأهالي لمواجهة هذه النازلة كان مثاليًا وعمليًا، إضافة إلى باقي تصرفاتهم لمواجهة الصعوبات، وهذا ينبئ عن بيئة تقدّر الوقف، وتعتني به، ولذا فمن إجراءات مواجهة تلك الصعوبات:

- معالجة الجفاف بتمديد شبكة المياه.
- إسناد نظارة الوقف إلى أسرة (ابن عامر) المشرفة على أوقاف أشيقر.
- تعاهد الوقف بالعناية خاصة من قبل الأستاذ إسماعيل السماعيل.

سمات الوقف:

١. تخصيص جزء من الغلة لتنمية الوقف.

٢. استزراع كل أو أجزاء من حيطان صبيح وفق الممارسات المعروفة آنذاك كالمساقاة وغيرها بالتعاون بين أبناء بلدة أشيقر مع القائم على الوقف.

٣. يتكون الوقف حاليًا من مجموعة من الأوقاف؛ هي الوقف الأساسي وأوقاف أوقفت معه وألحقت عليه.

٤. كتبت الوثيقة بصياغة حسنة وألفاظ دقيقة.

٥. كاتب الوثيقة من العلماء الكبار في العلوم الشرعية واللغوية.

٦. مبادرات الأستاذ إسماعيل بن إبراهيم بن السماعيل لإحياء حيطان وقف صبيح واستصلاحها، ومنها:

- وضع سياج حديدي على الأرض لحمايتها.
- تبرعه بعدد كبير من النخيل لغرسها، واستصلاح ما كان حيًا منها.
- جلب الماء للوقف من حائط الجفرة تبرعًا منه واحتسابًا عن طريق التمديدات الحديثة.
- تعهده بالسقيا والتنظيف وجميع ما فيه خدمة للوقف ونخيله.

الوقف الثالث:

الأحساء ٢٧٦ سنة

وقف الشيخ عبد الله العمير

تعريف الوقف ووصفه:

وقف الشيخ عبدالله العمير هو مسجد ومدرسة ورباط باسم الشيخ عبدالله بن محمد بن عبدالله العمير المتوفى سنة (١١٦٧هـ الموافق ١٧٥٣م). وفيما بعد ألحقت بهذا الوقف أوقاف أخرى منها:

- المربوعة، نخل في طرف الخدود[٢٨].
- البدوع الغربي، نخل في بني معن.
- التماري، نخل في بني معن.
- الحباجية، نخل في السحيمية[٢٩].
- ضواحي العبيد والبسيتين، نخل في السحيمية.

---

(٢٨) عين من ينابيع المياه الكبيرة الحجم في الأحساء وهي العين الثانية في الأحساء من حيث وفرة وقوة المياه المتدفقة منها.

(٢٩) هي قرية أحسائية، وموقع نخيل، تقع شمال مدينة المبرز.

- الحمليه، نخل في الحقل.
- أم رقيبه، نخل في الحقل[٣٠].
- أم الصيران، نخل في الحقل.
- شطيب الرحى، نخل في الخدود.

تاريخ الوقف وموقعه:

تعود وثيقة الوقف إلى حجة شرعية موثقة من قاضي البلد آنذاك، ويبلغ عمر الوقف مئتين وستة وسبعين عامًا، ويقع هذا الوقف في محلة الكوت[٣١]من الأحساء شرق المملكة.

مصدر المعلومات وتاريخ الحصول عليها:

قابل الباحث فضيلة الشيخ عبدالعزيز العمير ناظر الأوقاف في شهر (ذي القعدة ١٤٤١هـ الموافق يونيو ٢٠٢٠م) لاستكمال هذه الدراسة.

---

(٣٠) من أكبر العيون في الأحساء.

(٣١) حي يقع في الشمال الغربي من مدينة الهفوف.

شرط الواقف:

أوقف الموصـــي الشـــيخ عبدالله ما ذكر من التوابع واللواحق والحدود والحقوق من أرض وبناء وجذوع وحفر وأقلام وأخشاب، وأبواب وكل ما هو مضاف إليه ومعدود منه لغة وعرفًا وشرعًا وعمومًا وخصوصًا. ويمكن تحديد شرط الواقف بما يلي:

١. تنحصر مصارف هذا الوقف في الرباط الذي يسكنه أبناء السبيل، والمدرسة الخاصة بتعليم القرآن الكريم، والمسجد المعمور لإقامة الصلوات.

٢. يدرّس في الوقف العلم الشـــريف من تفســـير وحديث وفقه وغير ذلك من مجالات العلم الشرعي.

٣. ليس للمدرس من الرخصـــة في ترك القيد والمواظبة على التدريس إلا أيام الجمع والثلاثيات على العادة الجارية، وأيام الأعياد وما لا يتأتى فيه التدريس، أو لا يحضـــره فيه أحد من الطلبة، وأيام المرض، ومنها: الســـفر للحج الواجب والمندوب، وأيام المطر والوحل وغير ذلك مما يكون عذرًا في ترك الجمعة والجماعة ولو سفرًا قصيرًا، فإن أخلّ بشيء غير ما ذكر فعلى الناظر أن يحسب أيام الإخلال، ويحسب قسطه من الغلة، ويصرف المقابل فيما يقتضيه نظره.

٤. أن يكون النظر لنفســه مدة حياته، ثم لمن ســيســند له من أولاده، ويحق لمن أسند إليه إسناده لمن يريد بشرط أن يكون المسنَد إليه من ذرية الواقف من

جميع البطون[٣٢]، وأن يكون ذا عدالة وأمانة من غير اتباع حظٍ نفسي. وشرط أيضًا في وصيته شرطًا متصلًا تدريسها لنفسه وقفًا صحيحًا محكمًا، واشتراطًا صريحًا مبرمًا.

٥. أن يكون حاصل الوقف من أجرة المدرس وغلته؛ بعد عمارة ما اختلّ منها وبعد قيمة ما تحتاج إليه من الحصر.

٦. أذن الواقف لمن كان ناظرًا وكانت فيه أهلية التدريس أن يكون مدرسًا.

٧. إن مات أحد ممن كان له النظر ولم يسند النظارة إلى أحد فللموجودين منهم أن يجعلوا النظر لمن أراد منهم ولو أنثى بشرط الصلاحية.

٨. له وللناظر التغيير في المدرسة من فتح باب وسدّ آخر، وجميع ما تقتضيه المصلحة ويتوقف عليه كمال الانتفاع.

٩. ليس لأحد من الحكام والقضاة وسائر ولاة الأمور التسلط على أحد من النظار في نظارته بنصب، أو عزل، أو تقديم، أو تأخير، بل جميع الأمور منوطة بكل ناظر، ويبدو أن خشية الواقف أدركت وقفه حينما استولى بعض الظلمة على بعض أعيان الوقف قديمًا.

١٠. تعليق استحقاق الفقير من الذرية على أن لا يختلّ نظام المسجد الذي أوقفه الواقف.

---

(٣٢) المقصود بالبطون في هذا السياق: جميع الطبقات.

مصارف الوقف:

وقف أيضًا بوصايته الأعيان الموقوفة الموضحة آنفًا على المدرسة المذكورة، على المصارف التالية:

- أن يكون ثلاثة أرباع الحاصل من أجرة وغلة بعد عمارة ما اختل منها وبعد قيمة ما تحتاج إليه المدرسة من الحصر للمدرس.
- الربع الباقي للناظر.
- إذا تعطلت المدرسة عن التدريس، كأن لم يمكن القيام به بوجه لعدم من يصلح للتدريس بالكلية أن يكون الحاصل من وقفها ما يخص المدرس مصروفًا على الفقراء من ذرية الواقف ولو بعدوا، بأن يقدم الأقرب على الأبعد من ذكر وأنثى بالسوية.

شخصيات أشرفت على الوقف:

يدار الوقف الآن من خلال لجنة مكونة من ناظر ومستشارين وتنفيذيين، بينما أشرف عليه منذ تأسيسه شخصيات منها:

١. الشيخ عثمان بن عبدالله بن محمد العمير.

٢. الشيخ عبدالله بن عبداللطيف العمير[٣٣].

صعوبات واجهت الوقف:

١. تعرض بعض الأوقاف إلى الاندراس[٣٤]، ويرجع ذلك إلى تغيير معالم الوقف- حدوده-، ووفاة أهل الخبرة العارفين له.

٢. استيلاء الظلمة على بعض الوقف.

٣. لا يوجد حجج استحكام لهذه الأوقاف، وغالب مستنداتها وثائق، وأوراق قديمة.

٤. التأخر في الإجراءات القضائية لدى المحاكم سواء في إثبات الوقف، أو إقامة النظار، أو استخراج حجج الاستحكام، وهذه صعوبة في طريقها للعلاج حسب المتوقع.

---

(٣٣) هو: الفقيه الفرضي النحوي الشيخ عبد الله بن عبداللطيف بن عبدالله بن عبدالرحمن بن محمد سعيد بن عبدالله بن محمد بن عبدالله بن محمد آل عمير الشافعي (ولد عام ١٢٩٠هـ الموافق ١٨٧٣م و توفي عام ١٣٧٧هـ الموافق ١٩٥٧م)، نشأ يتيمًا، واشتغل بطلب العلم، وبرع في الفقه، له منظومة في النحو تبلغ (١٦٤) بيتًا، تولى القضاء في عهد الملك عبد العزيز.

(٣٤) الاندراس: فناء المعالم وزوالها.

٥. ربط الخدمات الحكومية بوجود صكوك حديثة، مثل: الكهرباء ونحوه، مما يؤدي إلى إهمال الوقف، وفي بعض الأحيان موته، وبالتالي انقطاع ريعه.
٦. الانصراف عن استثمار الأوقاف، وعن تحسين نظام أجرتها.
٧. فقدان كتاب الوقف مع طول الزمن، وجهالة شرط الواقف فيها.
٨. أثر شرط الواقف في تقييد الناظر وتقديره لمصلحة الوقف، كشرط أن لا يؤجر أكثر من سنة، أو أن لا يباع وإن تعطلت منفعته.
٩. إخفاء بعض النظار لما تحت أيديهم من الأوقاف مخافة مطالبة المستحقين لهم بالمشاركة في الوقف.

تصرف النظار لمعالجة الصعوبات:

كل صعوبة أو تغيير - غالباً- يمكن التعامل معه بما يؤدي لغبطة الوقف ومنفعته ودوامه؛ ولذا فقد استطاع القائمون على الوقف التعاطي الإيجابي مع تلك الأحوال، وعليه فلا يزال الوقف موجودًا وله أصول حالية هي:

١. المسجد الذي تصلى فيه الجمعة والجماعة وصلاة العيدين.
٢. الرباط بعد ترميمه، وهو مجموعة شقق يقيم بها دعاة جمعية الدعوة وتوعية الجاليات بالأحساء بلا مقابل مادي.

٣. مدرسة القرآن الكريم وهي متاحة للجلوس وقراءة القرآن، ويجتمع فيها بعض أحفاد الواقف بعد صلاة المغرب يوميًا يتدارسون القرآن.

٤. أعيد بناء مدرسة الحديث الشريف بعد سقوطها لترجع مثل طرازها الأول، وأعد برنامج علمي للتعليم فيه، وسيتولى التدريس فيه عدد من طلبة العلم من أحفاد الواقف بعد اكتمال البناء.

٥. بقية أعيان الأوقاف مؤجرة، وريعها يفي بمصارف الوقف.

سمات الوقف:

١- حسن اختيار الناظر، وعدم جعله منقطع الآخر من جهة النظر[٣٥].

٢- فرض أجرة للناظر مقابل عمله، كي تكون معينة له ومحفزة لمزيد إحسان وتفرغ.

٣- قابلية عين الوقف للبقاء مدة طويلة، كالنخيل والمزارع التي تتجدد مع الغرس خاصة في بيئة زراعية خصبة مثل الأحساء.

٤- منح الناظر حق تقدير مصلحة الوقف ومنفعته.

---

(٣٥) الوقف المنقطع هو: جهالة الشرط أو حرمته سواء كان المصرف الأول، أو الأوسط، أو الآخر، ويطلق الانقطاع -بكافة أنواعه-على شرط النظارة أيضًا، بأن لا يسمي ناظرًا لا بالعين ولا بالوصف.

٥- نشر الوعي الوقفي بين الناس، والحث على احتساب الأجر في تولي الوقف، ومكافحة فكرة الإعراض عن تولي الوقف تورعاً، فإن التصدي للأوقاف وصرف ريوعها حسب شرط واقفها من أجلّ صور الحسبة.

٦- جعل مصـارف الوقف في أعمال البر العامة مما يكفل بقاء الوقف، بخلاف ما لو كان على مصارف منقطعة.

٧- حسن صياغة المصارف والشروط وتحديدها.

الوقف الرابع:

مكة المكرمة وجدة والطائف ٢٢٧ سنة

وقف الشريف غالب

تعريف الوقف ووصفه:

وقف يشمل بعض أملاك الشريف غالب بن مساعد بن سعيد بن سعد آل زيد[٣٦] من مزارع وعقارات وأراضٍ في مكة المكرمة وجدة والطائف، وهو على قسمين ذُرِّي[٣٧]، حشري[٣٨].

---

(٣٦) هو: غالب بن مساعد بن سعيد بن سعد آل زيد، ولد منتصف القرن الثاني عشر الهجري الموافق الثامن عشر الميلادي، وتوفي في عام (١٢٣١هـ الموافق ١٨١٥م)، تولى إمارة الحجاز عام (١٢٠٢هـ الموافق ١٧٨٧م)، وعاصر خلال حكمه آخر سنوات الإمام المجدد محمد بن عبدالوهاب، وبينهما عدد من المراسلات.

(٣٧) هو: الوقف المشروط على الذرية بأعيانهم أو بأوصافهم، ولو شاركته مصارف خيرية أو آلت إليها.

(٣٨) الوقف الحشري هو: من أنواع الوقف الذري، وهو قسيم الوقف الطبقي، فلا يحجب أحد من الموقوف عليهم أحدًا، فتشترك الطبقة الدنيا بالطبقة الأعلى بالاستحقاق.

تاريخ الوقف وموقعه:

صدرت وثيقة وقف الشريف غالب قبل مئتين وسبعة وعشرين عامًا بصك فيه حكم شرعي من قاضي المحكمة الشرعية بمكة المكرمة حسب المعمول به في المذهب الحنفي في (غرة المحرم عام ١٢١٦هـ الموافق ١٣ مايو ١٨٠١م). ويقع الوقف في مكة المكرمة وجدة والطائف وضواحيها.

مصدر المعلومات وتاريخ الحصول عليها:

أخذ الباحث هذه المعلومات من نواف بن عبدالمطلب آل غالب وكيل النظار والمسؤول عن الإدارة القانونية للوقف في شهر (شوال من عام ١٤٤١هـ الموافق يونيو ٢٠٢٠م).

شرط الواقف:

١. أن يبدأ من ريع الوقف بعمارته وترميمه، وما فيه بقاء عينه ومنفعته، ولو أدى ذلك إلى صرف جميع غلته على هذا المصرف.
٢. ألا يؤجر بأقل من أجر المثل.
٣. ألا يؤجر أكثر من سنة في عقد واحد عند عدم الضرورة.
٤. تكون النظارة لنفسه مدة حياته، ثم من بعده لابنته الكبيرة الشريفة مزينة، ويصبح أكبر أولاده مشرفًا عليها، ثم يصير النظر عليها للأكبر فالأكبر.

٥. لا يشـــارك الناظر مطلقًا أي أحد في النظر من وصـــي وغيره. (هذا الشـــرط لا يخالفه ما قام به النظار في الوقت الحالي من تكوين مجلس للنظارة، لأن مصـــلحة الوقف تقتضـــي وجود عدد كبير من النظار، وأيضـــا لحوكمته، ولأن الأنظمة والمعايير المؤسسية تقتضي ذلك، والله أعلم).

مصارف الوقف:

يصـــرف ريع الوقف وفق الترتيب التالي - وذلك بعد ما يصـــرف منه على عمارته وترميمه وما فيه بقاء عينه ومنفعته -:

- تذهب إلى الواقف نفسه أولًا.
- أولاد الواقف ذكورًا وإناثًا.
- نسل الواقف وعَقِبِه وعلى أولاد الظهور دون أولاد البطون[٣٩].
- من بعد ذرية الواقف يصـرف على أقرب العصـبات إلى الواقف من الأشـراف آل زيد وعتقائه بالسوية بينهم.
- من بعد العصـبات يصـرف على الفقراء والمسـاكين من الأشـراف النمويين[٤٠] الذكر والأنثى على السواء.

---

(٣٩) المقصود بالبطون في هذا السياق: أولاد الإناث.

(٤٠) هم: الأشراف الذين ينسبون لمحمد أبي نمي الأول ابن أبي سعد الحسن بن علي الأكبر، أحد أشراف مكة.

أهم ما لحق بالوقف ووثيقته من إجراءات:

- النزع لصالح التوسعات للحرم، مثل: التوسعة السعودية الأولى والثانية، وتوسعة الساحات الشمالية[٤١].
- تكوين مجلس إدارة للوقف، وعليه يُضم للناظر -الموصوف بشرط الواقف وهو الأكبر سناً- ناظرين آخرين، وهذا وإن كان في ظاهره مخالفة لشرط الواقف كون النظارة للأكبر سناً؛ إلا أن حقيقته زيادة على شرط الواقف لا نقضًا له، كون غاية ذلك الاشتراك معه لا عزله، وعليه يتكوّن الوقف الآن من مجلس إدارة، فيه ثلاثة نظار، يرأسهم أكبر الأسرة سنًّا حسب شرط الواقف، ويُضم إليه ناظران مختاران من البالغين المستحقين.

أبرز محطات الوقف التاريخية:

المرحلة الأولى: هي مرحلة التأسيس التي بدأت من حياة الواقف، وأهم خطواتها: توثيق الوقفية بصك حكم شرعي من قاضي محكمة مكة المكرمة.

---

(٤١) وكما سبقت الإشارة إليه، لا يمكن تحديد تاريخ محدد للنزع؛وذلك كون النزع جاء لمشاريع متعددة وعلى مراحل لكل مشروع.

المرحلة الثانية: بدأت من تولي ابنة الواقف نظارة الوقف التي نجحت في استرداد أعيان الوقف من السلطنة العثمانية.

المرحلة الثالثة: بدأت من وفاة الشريف عبدالمطلب بن غالب[٤٢] إلى قبل دخول الملك عبدالعزيز للحجاز، ومرت بأحوال ركود وتقلبات.

المرحلة الرابعة: بدأت من دخول الملك عبدالعزيز إلى الحجاز، إذ شهدت الأوقاف نقلة نوعية في إسنادها للمحاكم الشرعية من أجل الحفاظ عليها، وتثبيتها.

المرحلة الخامسة: هي مرحلة التنظيم والتطوير، وبدأت من عام (١٤٠٢هـ الموافق ١٩٨١م) حتى الوقت الحاضر، حيث تكوّن فيها باتفاق كبار الأسرة مجلس إدارة للوقف حسب الأنظمة.

شخصيات أشرفت على الوقف:

١. الشريف غالب.
٢. الشريفة مزينة بنت غالب.
٣. الشريف عبد المطلب بن غالب.

---

(٤٢) هو: عبدالمطلب بن غالب بن مساعد الحسني، ولد في مكة عام (١٢٠٩هـ الموافق ١٧٩٤م)، وتولى إمارتها سنة (١٢٤٩هـ الموافق ١٨٣٣م)، وحكمها ثمان سنوات متقطعة. توفي عام (١٣٠٣هـ الموافق ١٨٨٥م) في مكة المكرمة.

صعوبات واجهت الوقف:

- منازعات الملكية، وهي ظاهرة طبيعية يحسمها القضاء خاصة مع وضوح الوثائق والصكوك.
- الرسوم التي استجدت، كرسوم الأراضي البيضاء[٤٣] إذ تبلغ مساحة الأراضي البيضاء التابعة للوقف "سبعة ملايين وخمسمئة وواحدًا وأربعين ألفًا ومئة وواحدًا وثلاثين مترًا مربعًا"، وضريبة القيمة المضافة[٤٤].
- آثار جائحة كورونا (عام ١٤٤٢ هـ الموافق ٢٠٢١ م) على انخفاض غلة الوقف لأقل من النصف.
- دعاوى المستحقين.
- بطء الإجراءات في بعض المحاكم المختصة.
- استغراق صرف تعويضات بعض عقارات الوقف مدة طويلة نسبياً، وذلك بسبب احتياجها للمرور بإجراءات إدارية ضابطة.
- الإشكال في قسمة قيمة تعويض الحكورات[٤٥] في حال نزع ملكية العقار.

---

(٤٣) كل أرض فضاء مخصصة للاستخدام السكني، أو السكني التجاري؛ داخل حدود النطاق العمراني.

(٤٤) ضريبة غير مباشرة، تُفرض على جميع السلع والخدمات التي تشترى وتباع مع بعض الاستثناءات.

(٤٥) الحكر هو: عقد مطلق المدة، يقصد به استبقاء الأرض مقررة للبناء والغراس أو لأحدهما، وأركانه: المحكِّر، والمستحكر، والأرض المحكرة، والعوض. واختلف في تكييفه بين عقد إجارة، أو تمليك للانتفاع، أو عقد مسمى.

تصرف النظار لمعالجة الصعوبات:

نجحت الإدارة الحالية للوقف ومن سـبقها في معالجة بعض هذه الصـعوبات حفاظًا على استدامة الوقف من خلال ما يلي:

١. الدفاع عن الوقف أمام المحاكم الشرعية.
٢. بذل الجهود لتخفيف أضرار الأحوال الاقتصادية التي تكررت على المنطقة.
٣. اقتراح اسـتثناء الوقف من وجوب دفع الضـريبة، وكذا الحال في رسـوم الأراضي البيضاء.
٤. شراء بدل عن العقارات المنزوعة لصالح توسعة الحرم دون تواني.
٥. تطوير كثير من عقارات الوقف واستثمارها.
٦. وضع آلية لاستقبال شكاوى المستحقين ومعالجتها.

وبسـبب تلك الجهود المبذولة من النظار فإن جميع أعيان الوقف الحالية هي الموقوفة في عهد الواقف، من عقارات في مكة أو الطائف سواء كانت زراعية أو تجارية أو عقارات مجاورة للحرم متعلقة بالحج والعمرة، ولازال أغلب هذه العقارات مدراً للدخل إلّا بعض العقارات الزراعية؛ لصعوبة زراعتها بسبب مساحاتها الكبيرة. وبعد نزع الملكية وشراء العوض تزايدت الإيرادات بما يكفي لحاجات مسـتحقي الوقف، وتحقيق شـرط الواقف، وهذا يعزز من مبدأ التعامل الجاد والعملي مع أي صـعوبة تواجه الأوقاف كي تبقى معمَّرة.

سمات الوقف:

١. أنه وقف ذري.

٢. أنه وقف مدرّ[٤٦] على مر تاريخه.

٣. كثرة النزاعات القانونية بين المستحقين والنظار، مما أعطى القضاء سلطة المحاسبة والرقابة المستمرة.

٤. كثرة أصول الوقف وكبر حجمها.

٥. حسن إدارة الوقف وتنظيمه مقارنة بالأوقاف الأخرى في المنطقة.

---

(٤٦) أي ذو غلة وإيراد.

الوقف الخامس:

مكة المكرمة ١٥٢ سنة

وقف المدرسة الصولتية

تعريف الوقف ووصفه:

أصل الوقف: منزل شعبي صغير، فيه مدرسة خيرية تعليمية موقفة، ويبلغ عمر وقف المدرسة الصولتية أزيد من مئة وخمسين عامًا، وهو موثق بصك شرعي صدر عام (١٢٩١هـ الموافق ١٨٧٤م)، وأوقفته صولت النساء بنت أجابت علي[٤٧].

تاريخ الوقف وموقعه:

يقع الوقف في حي الخندريسة وهو من أقدم أحياء مكة ويقع بين الشبيكة وحارة الباب والحفاير وجبل الكعبة، ويعود تاريخه إلى أواخر القرن الثالث عشر الهجري.

(٤٧) امرأة ثرية قدمت من الهند إلى الحج عام (١٢٨٥هـ الموافق ١٨٦٩م)

مصدر المعلومات وتاريخ الحصول عليها:

استقى الباحث هذه المعلومات من ناظري الوقف د.إسماعيل بن عبد الستار الميمني، والشيخ محمد مكي بن هداية الله عبدالتواب، بعد أن التقاهما في (شهر ذي القعدة ١٤٤١هـ الموافق يونيو ٢٠٢٠م).

شرط الواقف ومصارف الوقف:

يصرف ريع الوقف على التعليم ببلد الله الحرام وهو شرط الواقف.

أهم ما لحق بالوقف ووثيقته من إجراءات:

- أجريت على الوثيقة الأصلية للوقف إثبات ذرع المحدود[٤٨] في (١٤٠٧/١١/١٨هـ الموافق ١٩٨٧/٠٧/١٤م)، ويُعدّ هذا الإجراء من تكميل نواقص صكوك التملك الصادرة من المحاكم.
- أزيلت عين الوقف التي كانت في حي الخندريسية، واستعيض عنه بمبنى مستأجر، ومبانٍ أخر تدر ريعاً للوقف[٤٩].

---

(٤٨) إثبات/ إلحاق الذرع: أن يكون الصك خاليًا من توضيح أطوال المحدود التي تقاس بالذراع المعماري آنذاك، فيتقدم مالك العقار للمحكمة لإثبات الذرع من واقع الطبيعة، بعد تطبيق التعليمات المشار لها في المادتين (٢٣٠، ٢٣١) من نظام المرافعات الشرعية الصادر عام (١٤٢١هـ الموافق ٢٠٠٠م).

(٤٩) لا يمكن تحديد تاريخ معين للنزع، وذلك كون النزع جاء لمشاريع متعددة وعلى مراحل لكل مشروع.

أبرز محطات الوقف التاريخية:

- إضافة مبنى جديد للبناء القديم.
- نزع عين الوقف لصالح توسعة الساحات الشمالية للمسجد الحرام.

شخصيات أشرفت على الوقف:

١. الشيخ/ رحمة الله الكيرانوي:

تولى نظارة وقف المدرسة حتى عام (١٣٠٨هـ الموافق ١٨٩٠م)[٥٠].

٢. الشيخ/ محمد سعيد:

تولى نظارة وقف المدرسة حتى عام (١٣٥٧هـ الموافق ١٩٣٨م).

٣. الشيخ/ محمد سليم:

تولى نظارة وقف المدرسة حتى عام (١٣٩٧هـ الموافق ١٩٧٧م).

٤. الشيخ/ محمد مسعود:

تولى نظارة وقف المدرسة حتى عام (١٤١٢هـ الموافق ١٩٩١م).

---

(٥٠) رحمت الله الهندي الكيرواني عالم هندي مسلم مشهور (ولد عام ١٢٣٣هـ الموافق ١٨١٧م وتوفي في مكة ١٣٠٨هـ الموافق ١٨٩٠م) وهو من أسرة عرفت بالعلم والثراء والجاه، طلب العلم وحفظ القرآن صغيرًا، وكان من قادة الجهاد ضد الإنجليز، ولذا اضطر للهجرة لمكة بعد أن صودرت أمواله.

٥. الشيخ/ ماجد مسعود:

تولى نظارة وقف المدرسة حتى عام (١٤٤٠هـ الموافق ٢٠١٨م).

٦. الشيخ/ عادل بن حمزة مليباري:

تولى نظارة وقف المدرسة في عام (١٤٤٠هـ الموافق ٢٠١٨م)، ثم اعتزل النظارة في (العاشر من رمضان عام ١٤٤٠هـ الموافق ١٤ من مايو عام ٢٠١٩م).

٧. الشيخ/ محمد مكي بن هداية الله عبدالتواب والدكتور/ إسماعيل بن عبدالستار الميمني:

توليا نظارة المدرسة في عام (١٤٤٠هـ الموافق ٢٠١٨م) مع الشيخ عادل مليباري قبل تنازله عن النظارة، ولا يزالان حتى الآن.

كان يدير الوقف ناظر واحد فقط منذ نشأته حتى عام (١٤٣٩هـ الموافق ٢٠١٧م)، إلى أن عين له ثلاثة نظار، ثم اقتصرت النظارة على ناظرين بعد استقالة أحد النظار، وهما يكونان مجلس نظارة، ويتابع النظار مجلس إشراف من أهل العلم والمختصين، وممثل عن إدارة التعليم في المنطقة.

صعوبات واجهت الوقف:

- أقيمت قضية من إدارة تعليم مكة على الناظر السابق، وانتهت القضية بعد سنوات بعزل الناظر السابق، وتعيين ثلاثة نظار وفق شروط الواقفة، ثم اعتزل أحدهم النظارة، فاقتصرت النظارة على شخصين فقط.
- لم يثبت تسليم الناظر السابق جميع ما بعهدته حينما عزل، وطولب بذلك، ويوجد قضايا قائمة من النظار الحاليين عليه بشأنها. ثم توفي الناظر السابق مما جعل القضية أصعب. ولا يزال بعض القضايا قيد النظر وتحت الإجراء.
- تأثر التدفقات النقدية للوقف بسبب نزع أصله، وذلك من حين النزع حتى صرف تعويضه، والصعوبات القانونية لإجراءات شراء البدل.
- العجز المالي بسبب جائحة كورونا (عام ١٤٤٢ هـ الموافق ٢٠٢١ م).
- صعوبات تغطية المصاريف التشغيلية للمدرسة كون مبنى المدرسة الحالي مستأجرًا؛ ويواجه الوقف صعوبات في شراء مقر للمدرسة بباقي قيمة التعويض المرصود مقابل نزع الملكية. الأمر الذي يتعذر معه إمكان شراء عقارات أخرى تؤمن مزيدًا من الإيراد للمدرسة، لتسديد مصاريف التشغيل المتزايدة حاليًا.

تصرف النظار لمعالجة الصعوبات:

لمواجهة لهذه الصعوبات وحفاظًا على استدامة الوقف، أنجزت الإدارة الحالية للوقف ما يلي:

- استرداد ما استطاعت من مستندات الوقف عن طريق المحكمة الشرعية.
- السعي الحثيث لشراء بدل عن الأعيان المنزوعة، وتكليف المختصين بذلك.
- بذل محاولات جادة لاستحصال دعم للمدرسة على وجه الهبة أو القرض لمواجهة العجز الناتج عن الأحوال الاقتصادية.

وعليه فأعيان الوقف الحالية بعد نزع مقر المدرسة الصولتية لصالح التوسعة الشمالية للحرم المكي، ورصد تعويضه في بيت المال، تعود إلى ما اشتراه الناظر -بإذن من المحكمة- ببعض مبالغ التعويض من عقارات بهدف إسكان المعلمين، وتأمين إيراد لمصاريف المدرسة. والمدرسة حالياً تشمل تعليم المرحلة الابتدائية والمتوسطة، بشهادات معتمدة من وزارة التعليم، وتشتمل كذلك على تعليم عالٍ للعلوم الشرعية.

سمات الوقف:

١. تقديم خدمات اجتماعية.
٢. أول وقف نوعي منذ أكثر منذ قرن ونصف القرن.
٣. قرب موقعه من المسجد الحرام.
٤. زيادة أصول الوقف بعد التعويض عن نزع الملكية.
٥. تعلق الوقف بالتعليم العام.

الوقف السادس:

المدينة المنورة ١٠٢ سنة

مدرسة العلوم الشرعية ليتامى خير البرية

تعريف الوقف ووصفه:

أصل الوقف مبنى صغير بجوار مسجد النبي صلى الله عليه وسلم، ظُلّلت بعض أجزائه بما يشبه العريش أو الصندقة[٥١]، أوقفه السيد أحمد الفيض أبادي.

بدأت مدرسة العلوم الشرعية ليتامى خير البرية عملها في مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم من عام (١٣٤٠هـ الموافق ١٩٢٢/١٩٢١م)، ولكن الإذن الرسمي بمزاولة العمل صدر بمذكرة رسمية من الإرادة السنية الملوكاتية[٥٢] تحت رقم ١٧٦ في (شوال ١٣٤١هـ الموافق مايو/يونيو ١٩٢٣م)، وفي عام (١٣٤٨هـ الموافق ١٩٢٩م) صدر صك الوقفية من محكمة المدينة المنورة.

---

(٥١) شكل من أشكال البيوت القديمة والمتهالكة.

(٥٢) من ألفاظ التعظيم التي يقصد بها إرادة الملك.

تاريخ الوقف وموقعه:

صدر الوقف بصك شرعي من محكمة المدينة المنورة عام (١٣٤٨هـ الموافق ١٩٢٩م)، وعمر هذا الوقف أزيد من مئة عام منذ أن أوقفه السيد أحمد الفيض أبادي[٥٣] في المدينة النبوية عام (١٣٤٠هـ الموافق ١٩٢١/١٩٢٢م).

مصدر المعلومات وتاريخ الحصول عليها:

استفاد الباحث من اللقاء مع د. أحمد الحبيب ناظر الوقف في شهر (ذي الحجة ١٤٤١هـ الموافق أغسطس ٢٠١٩م).

شرط الواقف:

وضع مؤسس المدرسة نظام العمل بها من سبعة فصول، واختار المواد التي تدرّس فيها، وكتب في صـك وقفيته لمن تكون الولاية عليها، ومَنْ هم الفئات التي يحقّ لها الدراسة فيها. وهو وقف خيري محدد بوصف معين، واشترط الواقف عدة شروط هي:

١. أن يكون طلبة المدرسة كل طفل أو شخص صالح للتعليم بدون تحديد جنس أو قوم.

---

(٥٣) ولد عام (١٢٩٣هـ الموافق ١٨٧٦م) في بلدة بانكرمو في فيض أباد، وتوفي عام (١٣٥٨هـ الموافق ١٩٣٩م). تنقل بين المدينة المنورة وبين الهند بلده الأصلي لطلب العلم.

٢. تقديم الأيتام القاطنين بالمدينة النبوية وتفضيلهم على غيرهم في القبول.

٣. ينحصر التعليم والتدريس فيها على الفنون والعلوم التي حددها.

٤. لا تجعل المدرسة مسكنًا لأحد كائنًا من كان غير كونها محلًا للتعليم والتعلم، لا بعضها ولا كلها.

٥. لا يعار شيء من لوازم المدرسة لأيٍّ كان.

٦. للمدير أو الناظر إذا رأى شيئًا من أشياء المدرسة التي لا ينتفع بها أن يبيعه بعد الاستئذان من أهل الحل والعقد، ويقيّد ثمنه في مالية المدرسة المذكورة ببيان تام، أو يشتري شيئًا آخر صالحًا للمدرسة.

٧. النظر في شؤون المدرسة من قبل مفوض لأهل الحل والعقد، المبين كيفية انتخابهم والشروط التي يجب توافرها فيهم كما جاء في القواعد الأساسية للمدرسة.

٨. الإشراف على المدرسة لجميع المسلمين، بشرط عدم الخروج عن الحد الشرعي في الملاحظة والمراقبة.

٩. ألّا يسند أمر من أمور المدرسة لمن لا أهلية له، وإذا تبين عدم أهليته بعد التعيين فيقتضي إخراجه من أهل الحل والعقد.

١٠. التولية على المدرسة والتصرف في إدارتها للواقف نفسه مدة حياته، ثم من بعده لمن يوجد من أقاربه الأكبر بشرط الأهلية ولو كان غائبًا عن المدينة هكذا

على الانقراض، فإن لم يوجد أحد من المذكورين تكون لأعلم رجل من أهل الهند مجاور للمدينة، فإن لم يوجد، فلأعلم رجل من المجاورين من غير أهل الهند بانتخاب واستحسان من أهل الحل والعقد.

مصارف الوقف:

١. انتفاع الطلبة بالدراسة بدون مقابل مادي، والأولوية لليتامى.
٢. مصاريف التدريس في المدرسة.
٣. مصاريف الإشراف والإدارة (النظارة) على المدرسة.

أهم ما لحق بالوقف ووثيقته من إجراءات:

- التوسعات التي تمت في عهد مؤسسها.
- البناية الثانية للمدرسة بعد توسعة الحرم النبوي الأولى.
- المدرسة القائمة الآن بعد توسعة الملك فهد للمسجد النبوي، وهي مدرسة تميزت بمساحتها الكبيرة، وازدياد عدد الطلبة الدارسين فيها، إذ بلغوا ما يقارب ألف طالب، وكذلك استخدام المدرسة الوسائل الحديثة كافة.

أبرز محطات الوقف التاريخية:

المرحلة الأولى: الإنشاء والتأسيس عام (١٣٤٠هـ الموافق ١٩٢٢/١٩٢١م). وتظهر فيها معاناة الشيخ في البداية بسبب الفتن التي مر بها ذلك العصر، وكانت همة الشيخ وعزيمته -مع قلة ذات يده- أعظم معين بعد توفيق الله على هذا الإنجاز.

المرحلة الثانية: صدور التصريح الرسمي لمزاولة المدرسة عملها نظاميًا في عام (١٣٤١هـ الموافق ١٩٢٣م)، حتى أصبحت قلعة من قلاع العلم، ومنارة من منارات الهدى.

المرحلة الثالثة: وقف المدرسة وتسجيلها بصك شرعي صادر من محكمة المدينة المنورة عام (١٣٤٨هـ الموافق ١٩٢٩م) إذ أفادت المدرسة من تسخير الحكومة السعودية السبل أمام الأوقاف، وعنايتها بها.

المرحلة الرابعة: توسعة المدرسة وترقيتها عندما أدار السيد حبيب محمود أحمد[٥٤] المدرسة بعد عمه في عام (١٣٥٨هـ الموافق ١٩٣٩م).

---

(٥٤) السيد حبيب محمود أحمد، ابن أخ مؤسس الوقف. ولد عام (١٣٣٨هـ الموافق ١٩١٩م) بالمدينة المنورة، أحد خريجي المدرسة محل الدراسة، تخرج منها عام (١٣٥٨هـ الموافق ١٩٣٩م) وتولى إدارتها في ذات العام. وكان له دور بارز في تطوير المدرسة وتحسينها والرقي بها. توفي في (العاشر من رمضان ١٤٢٣هـ الموافق ١٤ من نوفمبر ٢٠٠٢م).

المرحلة الخامسة: بعد التوسعة الأولى للمسجد النبوي الشريف في عهد الملك سعود اقتضت المصلحة هدم مبنى المدرسة، ووفق الله السيد حبيب لشراء أرض بقرب المسجد النبوي، وبعد بنائها افتتحها الملك سعود في عام (١٣٧٨هـ الموافق ١٩٥٩م).

المرحلة السادسة: بعد توسعة الملك فهد هدمت المدرسة مرة أخرى، واشتريت أرض أخرى في باب العوالي على مقربة من المسجد النبوي، وأقيم عليها مبنى المدرسة الجديد الذي افتتح عام (١٤١٠هـ الموافق ١٩٩٠م)، علمًا أن الدراسة بجميع مراحلها الدراسية الثلاثة منذ تأسيسها وحتى الآن بالمجان، وبدون أيّ رسوم تفرض على الطلاب، وتحتوي المدرسة حاليًا على جميع الوسائل التعليمية الحديثة.

شخصيات أشرفت على الوقف:

١. السيد أحمد الفيض أبادي وهو مؤسس الوقف.
٢. السيد حبيب محمود أحمد.

صعوبات واجهت الوقف:

- قلة ذات اليد، فإن بداية الوقف قامت على الهبات والتبرعات من أثرياء العالم الإسلامي، خاصة رجال الأعمال الهنود الذين تجمعهم بالشيخ علاقة صداقة عندما كان في الهند.
- العداوة والتحريض من مناوئي الشيخ مما أدى لتفتيش المدرسة ثم الأمر بإغلاقها وتسريح طلابها في بداية عملها.

تصرف النظار لمعالجة الصعوبات:

حرصًا على استدامة الوقف واجه من تولى إدارة المدرسة هذه الصعوبات بما يلي:

- إنشاء عقارات مدرة للدخل يملكها الوقف.
- التعاطي مع التشغيب على منهج المدرسة بالحسنى والإيضاح والحجة والبيان.

ولنجاحهم في تلكم التصديات -بعد فضل الله عز وجل- أبرز الأثر في استمرار الدراسة حتى الآن. وأعيان هذا الوقف حاليًا عبارة عن بناء على الطراز الحديث أشرف عليه الناظر حبيب محمود أحمد في عام (١٤١٠هـ الموافق ١٩٩٠م)، وهي تقع منذ ذلك الحين في مبنى كبير من تسعة أدوار بفصول حديثة، ومعامل، تدّرس فيها المراحل التعليمية الثلاثة بالمجان.

سمات الوقف:

١. همة الشيخ أحمد الفيض أبادي وعزيمته حيث حرص على كل ما فيه مصلحة الوقف وديمومته من استخراج التصريح لإقامته في البداية، وتجديده وتوسعته فيما بعد.

٢. أعمال السيد حبيب محمود أحمد عندما أشرف على المدرسة، إذ أكمل ما توقف فيه المؤسس، ووسع المباني، وأضاف ملجأً للأيتام، وزاد من مساحة شعبة الصناعة، ونقل المدرسة إلى موقع قريب من المسجد النبوي بعد توسعة الحرم النبوي الأولى، وكذلك اشترى الموقع الجديد الواقع بباب العوالي على مقربة من المسجد النبوي وبنى المدرسة فيه.

٣. الدعم من حكومة المملكة العربية السعودية لمدرسة العلوم الشرعية.

٤. أنه وقف تعليمي.

٥. وجود أوقاف مدرة تصرف عليه.

٦. حسن تدبير النظار.

٧. عناية الوقف بالأيتام.

٨. توفر شروط وضوابط تحمي الوقف على مر الزمان.

٩. كون الوقف على مصرف غير منقطع.

الفصل الثاني

عوامل استدامة الأوقاف المعمَّرة من خلال ست حالات دراسية

عوامل استدامة الأوقاف المعمَّرة:

أ- عوامل متعلقة بالواقف:

- حسن قصد الواقفين - ولا نزكي على الله أحدًا-: نلمس ذلك من خلال دراسة نصوص الوثائق، فليس فيها ما يوجد في وقف الجنف من تقصد للحيف والظلم، كما نلمس فيها رغبة في تحقيق البر والإحسان، دون حرص على الثناء والصيت عند الناس، وهذا ملمح ظاهر في جميع الأوقاف السابقة من خلال شروط الواقفين الملتصقة بعمل الخير.
- قيام الواقف على وقفه؛ فكثير من الواقفين أوقفوا خلال حياتهم، وباشروا موضوع تأسيس الأوقاف بأنفسهم، وهذا عامل جلي في وقف العمير، ووقف الشريف غالب، ووقف مدرسة العلوم الشرعية ليتامى خير البرية.

ب- عوامل متعلقة بالأصل:

- حسن اختيار الأصول: إذ إنّ الواقفين اختاروا أصولًا من أنفس ما يملكون، وذات ريع يتوقع استدامته، ويظهر ذلك في الأوقاف القريبة من الحرمين الشريفين مثل وقف المغاربة، ووقف الشريف غالب، والمدرسة الصولتية، ومدرسة العلوم الشرعية ليتامى خير البرية.

- الحرص على صيانة الأصل: نلحظ أن الواقفين أكدوا على أهمية صيانة الأصل في وثائقهم، ووضعوا عددًا من الشروط التي تهدف لصيانة الأصل وحمايته، كما كان للنظار دور واضح في صيانة الأصول وحمايتها، وفي شرط الواقف يبرز لنا تنمية الوقف وصيانته حتى لو صرف الريع كله على هذا الأمر كما في وقف الشريف غالب.
- الإدارة الحكيمة للأصل: نلحظ أن الأوقاف المعمَّرة محل الدراسة، واجهت أصولها تحديات متنوعة، استدعت تدخلاً حكيمًا للتثمين، أو المناقلة أو البيع والشراء، وتوظيفًا للوسائل الاستثمارية المتاحة من مساقاة أو مزارعة، وكان لهذه القرارات أثر كبير في استدامة هذه الأوقاف، ومن الأمثلة على ذلك مخارجة الأغوات في وقف المغاربة، واستثمار أموال نزع العقارات لشراء بدائل أحسن من ناحية تجارية في مكة والمدينة، والتعاملات التي جرت لوقف صبيح.
- تنويع الأعيان الموقوفة: بين أوقاف خدمية وأوقاف استثمارية، وتنويع الاستثماري منها بين أوقاف تجارية وسكنية وزراعية ونحو ذلك، مثل وقف صبيح وما أضيف إليه، ووقف الشيخ العمير.

- تحرير أعيان الوقف منفصلة عن بقية الأملاك الشخصية: وهو ظاهر في جميع الأوقاف التي درســت وحددت أعيانها مثل وقف صــبيح، ووقف الشيخ العمير، والمدرسة الصولتية.
- اختيار مكان العين الموقوفة بدقة وعناية: مثل أن يكون في أماكن استراتيجية، ومرتبطة بشعائر، ونحو ذلك، كما في الأوقاف القريبة من الحرمين والمرتبطة بمساجد ومدارس أو في منطقة مزارع، وهذا ملاحظ في جميع الأوقاف التي سبق الحديث عنها.
- أن يشــترط الاســتفادة من الوقف من خلال ريعه، لا الانتفاع به بشــكل مباشر كالسكنى، ونحو ذلك: خصوصًا في الأوقاف الذرية، وهذا ظاهر في غالب الأوقاف وطريقة التعامل مع ريعها. كوقف الشــريف غالب على سبيل المثال لا الحصر.
- الشــراكة في الوقف بإلحاق أوقاف أخرى عليه: خاصــة في حال كانت العين الموقوفة ليســت بذات جدوى لو انفردت. ويظهر ذلك بوضــوح في وقف المغاربة ووقف العمير ووقف صبيح.

ت- عوامل متعلقة بالتوثيق:

- الصياغة المحكمة لوثيقة الوقف: تشترك الأوقاف محل الدراسة في وجود عناية واضحة بصياغتها، وبالذات في تحديد شروط الواقف ومصارف الوقف وآلية إدارة الوقف. ويبرز ذلك في وقف صبيح، ومدرسة الشيخ العمير، ووقف مدرسة العلوم الشرعية.
- التوثيق المناسب: نلحظ أن الأوقاف محل الدراسة اشتركت في كونها وثقت بأفضل صورة وآلية ممكنة في زمانها، واستجابت للمتطلبات المستجدة فيما بعد، فجميع الأوقاف كتبت بحضور شهود من أهل العلم مثل وقف صبيح، أو وثقت عن طريق القضاة والمحاكم الشرعية مثل وقف المغاربة والذي امتاز بكون وقفيته أشهرت بنقشها على حجر من أحجاره.
- مراعاة المتغيرات: نجد الصكوك الوقفية تحلت بشيء من المرونة، ومحاولة استشراف المستقبل من خلال إتاحة حرية التصرف بالأصلح للناظر، وهذا جلي في وقف صبيح والعمير ومدرسة خير البرية، وإجراءات ما بعد نزع الملكية في وقف المغاربة ووقف الشريف غالب والمدرسة الصولتية.

- معالجة عيوب الصك إن وجدت: نجد عددًا من الأوقاف محل الدراسة زادت شروطًا، أو ألغت شروطًا فيما يحقق الغبطة للوقف مثل إلغاء شرط يمنع استفادة المتزوج من وقف المغاربة. أو إضافة ضوابط للصرف ليوجه للأكثر ملائمة حسب شرط الواقف.

ث- عوامل متعلقة بالمصرف:

- المرونة في تحديد المصرف: نجد الواقفين في الحالات محل الدراسة منحوا الناظر قدرًا من المرونة في التعامل مع المصارف يتيح له الاستجابة للمتغيرات كما في وقف المغاربة، ووقف الشيخ العمير.
- مشاركة المتأثرين بالوقف: احتساب المستفيدين على النظار أسهم في حماية الأوقاف من الممارسات الخاطئة التي قد تمس أصل الوقف أو ريعه، كما حدث في وقف المغاربة، وهذا أساس من أسس الحوكمة.
- التجديد والتنويع في مصارف الغلة: مثل مصارف وقف صبيح.
- ترشيد الصرف: ويدخل فيه تقليل التكاليف، وحسن التدبير، ويظهر في وقف صبيح والمدرسة الصولتية، ومدرسة العلوم الشرعية ليتامى خير البرية.
- تيسير صرف الغلة: بمعنى تخفيف وتقليل الاشتراطات والقيود مثل شروط ومصارف وقف صبيح ووقف الشيخ العمير والمدرسة الصولتية.

- توسيع أفق المصارف لتشمل الواقع والمستقبل: وهذا ظاهر من وجود افتراضات وحلول لها في وقف الشريف غالب ومدرسة خير البرية.
- تخصيص جزء معتبر من الغلة على صيانة واستمرارية الوقف: وذلك واضح في وقف المغاربة. ويتجلى في أبرز صوره في وقف الشريف غالب؛ حيث اشترط ابتداء الصرف على صيانة الوقف وما يكفل استدامته ولو أدى ذلك لصرف كل الغلة.
- في الأوقاف الذرية -خصوصًا إن كان حجم أصل الوقف أقل من المتوسط- ينصح بعدم اقتصار الوقف على الذرية: والأصلح أن يشترط أيلولة الوقف لمصرف عام في حال انعدام الذرية؛ وذلك لاحتمال فناء ذرية الواقف كما حصل في بعض الأوقاف. ويحسن كذلك أن يكون المصرف مقيداً بالوصف للذرية، كطلبة العلم منهم، أو الفقراء منهم. وهذا واضح في وقف الشيخ العمير ومدرسة خير البرية.
- شمل ريع الوقف النظارَ بمقدارٍ معلوم: وذلك لتحقيق إدارة أجود وأضبط للوقف، ولزيادة الدافع المحقق لديمومة الوقف. ويظهر ذلك في بعض الأوقاف محل الدراسة كوقف العمير ووقف مدرسة العلوم الشرعية.
- تنوع المصارف في أوجه الخير: يلاحظ أن الأوقاف المذكورة لم يظهر فيها جانب الوقف على الذرية ونحوهم، ويستثنى من ذلك وقف الشريف

غالب، لكن هذا الوقف له ظروفه الخاصة بالنظر للوضع الاجتماعي لواقفه، ولذريته كما ستأتي الإشارة إليه.

- العناية بتحقيق غاية الواقف: فتبدل الأحوال، وتغير احتياجات المجتمع، يفرض مزيد عناية لتحقيق غايات الواقف، وهو ما نجده في وقف الشيخ العمير استفيد من رباطه في إسكان دعاة جمعية الدعوة وتوعية الجاليات، وفي المدرسة الصولتية ووقف خير البرية التي راعت حاجة الطلاب لشهادات معتمدة.

ج- عوامل متعلقة بالولاية على الوقف:

- وجود آلية لاستخلاف النظار: يلحظ عناية الأوقاف محل الدراسة بتحديد آلية لاستخلاف الناظر مثل خيارات الناظر في وقف مدرسة العلوم الشرعية للفيض أبادي.
- اشتراط معايير معينة في الناظر: اهتمت الأوقاف محل الدراسة بتحديد الصفات التي يلزم توفرها في الناظر ليقوم بدوره مثل وقف الشيخ العمير، ومدرسة العلوم الشرعية ليتامى خير البرية.
- تحديد حالات وضوابط عزل الناظر: نجد أن الأوقاف محل الدراسة حددت حالات وضوابط لعزل الناظر مثل اكتشاف انعدام أهلية الناظر في وقف مدرسة خير البرية.

- تكوين مجلس للنظار لإدارة الأوقاف: وذلك مثل ما حدث في وقف المدرسة الصولتية ووقف الشريف غالب.
- عدم تدخل الواقف في حياته أو أهل الحل والعقد بعد وفاة الواقف في شؤون النظارة إلا بالمتابعة من غير تخوين: وذلك لمعرفة أي إشكالات قد تطرأ على عمل الناظر ولا تكون موافقة لما يجب من شرط الواقف أو الأنظمة الملزمة التي لا تتعارض مع شرط الواقف. ويظهر ذلك جلياً حين عزل الناظر السابق في وقف المدرسة الصولتية وفي الشروط التي ذكرت في وقف الشيخ غالب.
- اشتراط الكفاءة والأمانة في النظار: وهو واضح في وقف العمير ومدرسة خير البرية.
- تنويع تخصصات النظار: ويظهر ذلك في وقف المدرسة الصولتية، حيث يكون أحد أعضاء مجلس النظارة من إدارة التعليم بالمنطقة.

ح- عوامل قانونية:

- القضاء المستقل: للقضاء تأثير كبير في توثيق الأوقاف، وفي الفصل في النزاعات، وفي الإشراف على التثمين، وفي المناقلات، وفي استثناء الأوقاف من بعض المتطلبات وهذا واضح في وقف المغاربة، ووقف الشريف غالب.
- التكيف مع المتغيرات القانونية: تمكنت الأوقاف محل الدراسة من التكيف مع المتطلبات القانونية المختلفة التي تطلبتها الحقب الزمنية التي عايشتها، وتمثل ذلك في استخراج مدرسة خير البرية للتصاريح، وحصول وقف المغاربة على استثناء، ومسارعة وقف المغاربة ووقف الشريف غالب والمدرسة الصولتية لاستخراج الصكوك.
- التمييز والاستثناء لبعض الأوقاف: تحتاج الأوقاف في بعض الحالات لمعاملة خاصة تراعي خصوصيتها، ونجد في عدد من الحالات محل الدراسة أن إدراك هذه الحاجة أسهم في استدامتها مثل تعامل المحاكم والأجهزة الرسمية مع وقف المغاربة، ووقف الشريف غالب، ووقف الشيخ العمير، والمدرسة الصولتية، ومدرسة العلوم الشرعية ليتامى خير البرية.

- اســتقلالية الأوقاف: المحافظة على اســتقلالية الوقف كانت ملحوظة في الأوقاف محل الدراسة، حيث اقتصر عمل الأجهزة ذات العلاقة على التوثيق والاحتســاب والفصــل في المنازعات وهذا مســتبين في جميع الأوقاف موضع الدراسة.

خ- عوامل عامة (متنوعة):

- دعم المجتمع وحمـايتـه للوقف: نجـد حضــورًا لافتًـا للمجتمع في دعم الأوقاف وحمايتها. ومن الأمثلة الواضحة تعاون أهل أشيقر لخدمة وقف صبيح. والأوقاف اللاحقة الملحقة بوقف المغاربة كوقف الفيلالي.
- احترام شــرط الواقف: نجد التزامًا كبيرًا بشــرط الواقف في الأوقاف محل الدراســة فالتقييدات المضــافة على وقف المغاربة تنطلق من شــرط الواقف ذاته.
- التطوير المســتمر: يلحظ أن الأوقاف محل الدراســة نمت وتطورت مع الزمن مثل التطوير الحاصل بوقف صبيح ووقف الشيخ العمير والمدرسة الصولتية ومدرسة العلوم الشرعية ليتامى خير البرية.
- المنازعات في الوقف أمام المحاكم تعني دوام المحاسبة والرقابة، وهي عامل دوام من هذا الاعتبار. وهذا واضح في كثير من الحالات المدروسة. حيث تم اللجوء فيها للقضاء إما لحسم خلاف أو لتوثيق حق وحفظه من الضياع.

الخاتمة

الخاتمة

الحمد لله على توفيقه وتيسـيره لإتمام هذه الدراسـة، وحتى تكتمل الصـورة نحب الإشارة للتنويهات الآتية:

١. أن عوامل استدامة الأوقاف التي ذكرت في الدراسة: بعضها ظاهرٌ وعام في جميع الحالات محل الدراسة، مثل توثيق الوقف في المحاكم الشرعية، ومثل تحرير أعيان الوقف منفصلة عن بقية الأملاك الشخصية، وبعضها ثبت في بعض الحالات؛ مثل دعم المجتمع وحمايته للوقف، وقد أثبتنا الجميع دون تفريق لكون الثاني أسهم ولو جزئياً في استدامة الأوقاف.

٢. هناك عوامل قوة خفية يصعب إثباتها، على سبيل المثال: ما مدى تأثر وقف المغاربة لو كان في غير مكة -التي يرتادها الناس من المغرب وغيرها-؟ وما مدى تأثر وقف صبيح لو كان في غير أشيقر والتي تميزت بكونها مركزاً علمياً؟، وما مدى تأثر وقف الشريف غالب لو لم يكن من عائلة فيها نسب متصل بآل البيت، وقد تجنبنا إثبات هذا النوع من العوامل.

٣. أسباب التعطل والاستدامة أشبه بالمرجحات في الميزان، حيث ترجح كفته للأثقل منها.

٤. وما سبق يجب ألا يشغل الدارس عن حقيقة رجوع الأمر كله لله تعالى، والحاجة إلى عونه، وعدم الاقتصار على الأسباب التي يعرفها الناس. لكن القصد هنا هو تلمس الأسباب التي شرع الله تعالى البحث عنها، والأخذ بها، وجعلها سبحانه سبباً مؤثراً بإذنه وحكمته.

ويحسن قبل ختم هذه الدراسة وتوديع القارئ بعد أن عاش معنا حكاية عبقة شملت ستة أوقاف مختلفة في الزمان والمكان والاختصاص، بيد أنها متوافقة في النفع والبقاء معمَّرة متجاوزة الصعاب والمشاق على تنوعها، يحسن بنا الإشارة إلى أنه من التوفيق لمن شاء أن يُكتب لوقفه البقاء طويلًا؛ فيتزايد نفعه، وتتوالى بركاته، وتسعد حسناته الواقف في محياه وبعد مماته ويوم مبعثه وحسابه، أن يضع نصب عينيه عوامل الاستدامة المستنبطة من الأوقاف المدروسة، والتي تضمن للوقف أن يكون معمّرًا باقيًا - بإذن الله-، وهي عوامل سبق توضيحها مع إيراد الأمثلة في الفصل الثاني. وتتعلق تلك العوامل بالواقف والوقف نفسه والشرط والمصارف وجميع التراتيب الإدارية والقانونية. وإن حسن النية مع كمال الضبط، ودقة النظر والاستشراف الحصيف لكفيلة بعد فضل الله وعونه بجعل الوقف يحظى بهذه المزية العظيمة التي تمنحه الاستمرار والنفع؛ كي يكون للواقف أدوم الأجر والمثوبة.

ونســـأل الله القـدير العليم القبول للجميع مع التوفيق والعون والســـداد؛ ذلـك أن الوقف غزير البركات على أطراف عديدة، ووجوده مع حفظه وحمايته وتمكينه والتيســير عليه من علامات الحيوية في المجتمعات، فالوقف مســـاند أمين مضـــمون في الأحوال الصـلبة، وعامل بقاء واسـتجابة سـريعة إبان الأوضـاع السـائلة ذات التغييرات في مجريات الأحداث، ومن الحكمة البادية أن يكون الوقف موضـــع الاهتمام الكبير، وأن يوضـــع في طريقه كل ما يعين، ويماط عنه جميع ما يعيق، وهنيئًا للواقف وذريته هذا المغنم والأجر، وهنيئًا للنظار والعاملين في الوقف هذه الفرصـــة والخيرية، وهنيئًا للمجتمع ســـماحة الأثرياء وأمانـة الأوصـــياء ومتابعـة الخبراء، وهنيئًـا للأجهزة الحكوميـة ومســـؤوليها هـذا التوفيق الذي به يقتدى.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

الملحق الأول

مقارنة بين الأوقاف المعمرة

(مطوية مرفقة)

الملحق الثاني

مواقع الأوقاف على الخارطة

مواقع الأوقاف على الخارطة

وقف المغاربة
له عدة أصول، نموذج:

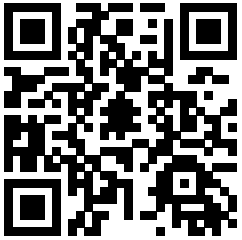

وقف صبيح

وقف العمير

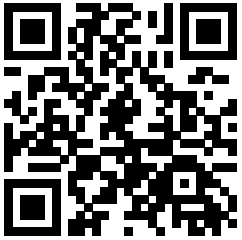

وقف الشريف غالب
مترامي الأطراف، نموذج

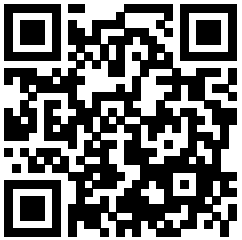

وقف المدرسة الصولتية

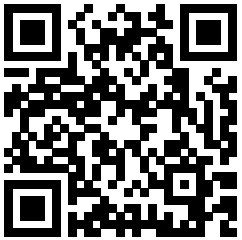

وقف مدرسة العلوم الشرعية
ليتامى خير البرية

الملحق الثالث

صور صكوك الوقفية والأوقاف والنظار

صور صكوك الوقفية والأوقاف والنظار

أولاً: صور بعض الوثائق:

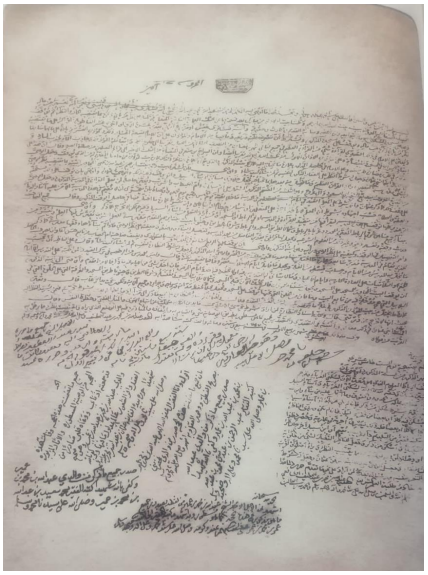

وثيقة وقف
مسجد آل عمير

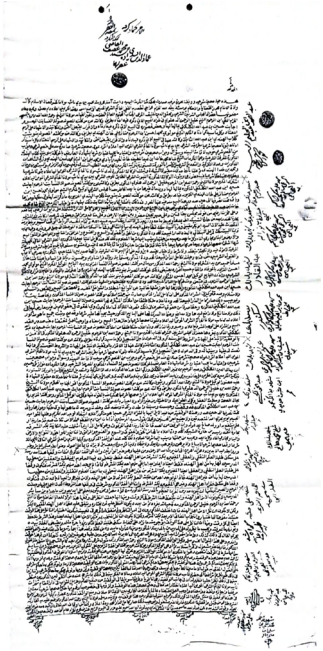

صك وقفية
المدرسة الصولتية

صك وقفية
المغاربة الأساسي

صور صكوك الوقفية والأوقاف والنظار

ثانياً: صور بعض النظار:

أ. إسماعيل بن عبد القادر الطيب
رئيس مجلس نظارة وقف المغاربة

أ. محمد مكي بن هداية الله عبد التواب
ناظر وقف المدرسة الصولتية

د. إسماعيل بن عبد الستار الميمني
ناظر وقف المدرسة الصولتية

الشيخ عبد العزيز بن أحمد العمير
ناظر وقف العمير

د. أحمد حبيب محمود أحمد
ناظر وقف مدرسة العلوم الشرعية

صور صكوك الوقفية والأوقاف والنظار

ثالثاً: صور الأوقاف:

حديثاً

قديماً

وقف المغاربة

صور صكوك الوقفية والأوقاف والنظار

ثالثاً: صور الأوقاف:

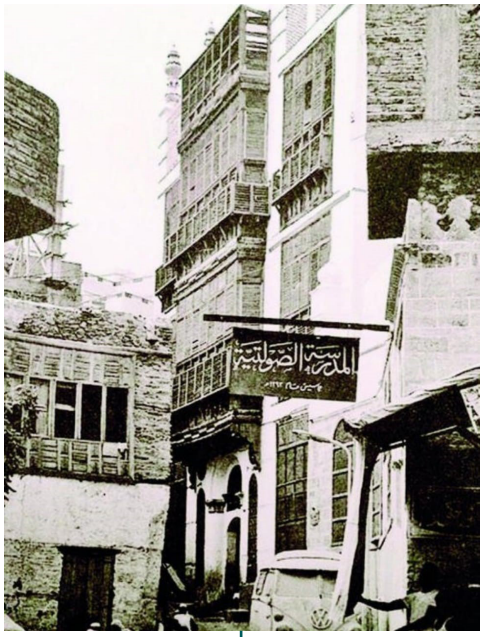

قديماً

حديثاً

وقف المدرسة الصولتية

صور صكوك الوقفية والأوقاف والنظار

ثالثاً: صور الأوقاف:

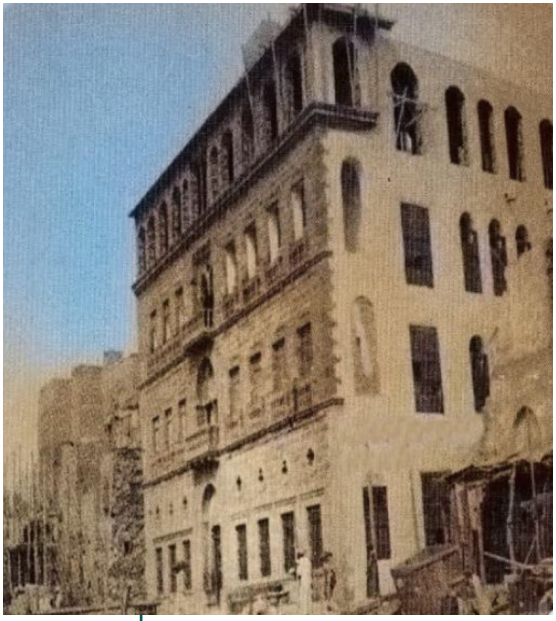

قديماً

حديثاً

وقف مدرسة
العلوم الشرعية

صور صكوك الوقفية والأوقاف والنظار

ثالثاً: صور الأوقاف:

حديثاً

وقف صبيح

الملحق الرابع

عوامل استدامة ذكرت في دراسات أخرى

عوامل استدامة ذكرت في دراسات أخرى

أثناء اطلاع الباحث على الدراسات التي اهتمت بموضوع استدامة الأوقاف، فقد جمع ما ذكره المهتمون في العناصر التالية:

١. توضيح آليات الاستخلاف وتيسيرها كي تعالج أي احتمال.
٢. تقليل صلاحيات الرئيس أو الأمين منفردًا.
٣. تجديد أعضاء المجلس دوريًا.
٤. تحديد ضوابط العزل والتعيين.
٥. استقطاب المتميزين بالاسم والوصف الذي يضمن وجود القوي الأمين في نظارة الوقف.
٦. حوكمة المؤسسات الوقفية وهيكلتها إداريًا.
٧. دمج الأوقاف الصغيرة أو المعطلة وتوحيدها.
٨. التحسين المستمر للعمل، والاستفادة من خبرات الآخرين في مجالات عمل الأوقاف.
٩. التنسيق والتكامل مع المانحين ومؤسسات القطاع الوقفي.
١٠. وضع الآليات الكافية للرقابة والإشراف على كل الأعمال.
١١. تسهيل الإجراءات الإدارية والقضائية المتعلقة بالأوقاف.

١٢. ضبط وتسجيل وتوثيق مراحل تطور الأوقاف.

١٣. إيجاد لوائح تنفيذية خاصة بالأوقاف.

١٤. إنشاء صناديق استثمارية للأوقاف.

١٥. وضع معايير محكمة ودقيقة لإنشاء الأوقاف وضبطها.

١٦. تقسيم الأوقاف الكبرى إلى ذراع للاستثمار، وذراع للصرف. ويحسن في كل الأوقاف وضع مخصصات للاستثمار من الغلة على نسبة ملائمة من الريع. ويرجع في خياراتها الاستثمارية للأدلة المختصة التي تضعها بيوت الخبرة وأهل الخبرة في الاستثمار.

١٧. إدخال المستقلين في أعمال الوقف ولجانه دون الاكتفاء بالذرية.

١٨. الالتزام بالشفافية في المؤسسات التي تتعامل مع الأوقاف.

١٩. العمل على إيجاد المزيد من الممكنات لدعم الأوقاف.

٢٠. إنشاء مراكز أبحاث تعنى بدراسة كل ما يخص الأوقاف، وعقد المزيد من المؤتمرات العلمية.

٢١. تطوير مكاتب الاستشارات الوقفية نوعيًا في المقام الأول وكمياً في المقام الثاني.

٢٢. الاحتفاظ بنسخة رقمية لصك الوقفية وملفات الوقف ووثائقه وملفاته المحاسبية والقانونية وغيرها، صيانة لها من الضياع أو التلف.

٢٣. الرجوع لبيوت الخبرة في مجال الأوقاف عند بداية تأسيس الوقف أو عند الرغبة في تجويد وتحسين أي مرحلة من مراحله.

٢٤. إن حسن النية ابتداء، وصدق التوجه، واللجوء إلى الله بالاستخارة والدعاء، لمن أعظم أسباب بقاء الوقف وحمايته وتيسير الرعاية المباركة له من النظار والمجتمع والأجهزة الرسمية.

الملحق الخامس

طلب توثيق الأوقاف المعمرة

طلب توثيق الأوقاف المعمرة

من باب إكمال الأثر في دراسة الأوقاف المعمرة، فإننا ندعو كل من لديه وقف معمر لإضافته وتقييده، بهدف:

- إصدار دراسة ممتدة «نسخة ثانية من الأوقاف المعمرة»
- لوضعها ضمن دليل الأوقاف المعمرة في الموقع الإلكتروني لاستثمار المستقبل
- لتعريف المهتمين بالأوقاف بوقفك وبأسباب استدامته

يمكنك إضافة وقفك المعمر والاطلاع على الدراسة الإلكترونية من هنا

ملحوظة: الوقف المعمر هو الوقف الذي:

١. مضى على إنشائه أكثر من مائة عام من تاريخ إنشائه.
٢. لا تزال أصوله قائمة ويمكن الانتفاع بها وتنتج غلة.

تم بحمد الله

استثمار المستقبل
FUTURE INVESTMENT
متخصصون في الأوقاف والوصايا

من نحن؟

استثمار المستقبل بيت خبرة متخصص، يعتني بالأوقاف في حاضرها ومستقبلها بعد أن عرف ماضيها ووعى فلسفتها، ويقدم حزمة من الرؤى والمدخلات والحلول لتأسيس أوقاف خالدة، وتطوير الموجود منها، وعلاج أي طارئ أو خلل، ويضم ضمن فرقه العاملة والاستشارية كفاءات ذات اختصاص وعناية وتعلم مستمر في مجال الأوقاف.

قيمنا تستهدف الإنسان في دنياه وآخرته، وتلتزم بالمصداقية والاتقان، وتصر على التعلم والنمو، وتسعى لإرضاء الشريك، وتحافظ على خصوصية المعلومات.

ومنذ ١٤ عامًا تأسس استثمار المستقبل في شهر رجب عام ١٤٢٧ - يوليو عام ٢٠٠٦م قدم العديد من الخدمات للقطاع الوقفي.

من خدماتنا:

- تيسير إثبات الوقف.
- اختصار مدة إنجاز المعاملات الوقفية.
- تحقيق مزيد من الإحكام في الصيغ الوقفية.
- الإسهام في تطوير البنية الرقمية للأوقاف.
- توعية المجتمع بأهمية الوقف ونشر ثقافته.
- إعداد الدراسات والبحوث.
- تقديم خدمات عملية وفنيّة للواقفين.
- تأسيس الكيانات الوقفية و دراسة أفضل الخيارات والأشكال القانونية المتاحة التي تلبي احتياجات الوقف التنظيمية.
- إعداد الإجراءات التنظيمية وحوكمة الأوقاف و المتضمنة النظام الأساسي واللوائح والسياسات التنظيمية.
- إعداد اللوائح المختصة كلائحة مجلس النظارة ولوائح المنح الخيري.
- تقديم خدمات إدارية احترافية تقدم حلولًا ابداعية للأوقاف وبجودة عالمية.

هذا المشروع برعاية كريمة من:

بنك الجزيرة
BANK ALJAZIRA

٦٥٩٥ الطريق الدائري الشرقي الفرعي - الريان - الرياض ١٤٢١٣ - ٣٠٩٦ | ٩٢٠٠٨٣٧٣ | info@estithmar.org.sa

ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٠٠٣-٩٨٤٤-٧